


ر. 2704 ج. 1



الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

التوزيع: عام
E/ECWA/125/Add.1

١٣ نيسان / ابريل ١٩٨١
الاصـل : بالانكليزية

اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا

الدورة الثامنة

٣ - ٧ ايار/مايو ١٩٨١

صنعا ، الجمهورية العربية اليمنية

البند ١٤ من جدول الاعمال المؤقت

اسناد الصلاحيات المركزية للفعاليات الاقتصادية والاجتماعية الى اللجان الاقليمية ،
وتعزيز هذه اللجان
التممية والتعاون الاقتصادي الدولي



Distr.
GENERAL

A/35/546
23 October 1980
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والثلاثون
البند ٦١ (ى) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي والبيئة

الآثار المترتبة على قرارى الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ و ٢٠٢/٣٣ بالنسبة الى اللجان الاقليمية

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣	١ - ١٢	أولا - مقدمة
٦	١٣ - ٧٩	ثانيا - الوظائف الموسعة للجان الاقليمية عملا بقرارى الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ و ٢٠٢/٣٣
٦	١٣ - ٢٠	ألف - دور اللجان الاقليمية الداخلة في منظومة الأمم المتحدة
١٠	٢١ - ٢٧	باء - التنسيق والتعاون على الصعيد الاقليمي
١٥	٢٨ - ٣٤	جيم - الاشتراك في تخطيط البرامج
١٨	٣٥ - ٤١	دال - المساهمة في تقرير السياسات على الصعيد العالمي
٢٠	٤٢ - ٤٣	هاء - التحديد الموحد للمناطق الاقليمية ودون الاقليمية
		واو - المسؤوليات التنفيذية، ومركز الوكالة المنفذة، بالنسبة الى الانشطة الانمائية التي يمولها برنامج الامم المتحدة الانمائي
٢١	٤٤ - ٥٢	زاي - التعاون الاقتصادي الاقليمي والاقليمي فيط بين البلدان النامية
٢٤	٣ - ٦٥	

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢٧	٧٥-٦٦	حـاء - تبسيط هيكل المؤتمرات والأمانات
٣٠	٧٩-٧٦	طـاء - تفويض السلطة وتوفير الموارد
		ثالثا - الاولويات الفورية لبرامج اللجان الاقليمية في اطار عملية
٣٢	٩٧-٨٠	اعادة التشكيل
٣٢	٨٢-٨٠	ألف - لمحة عامة
٣٣	٨٥-٨٣	باء - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
٣٤	٨٦	جيم - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية
٣٤	٩٣-٨٧	دال - اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
٣٧	٩٧-٩٤	هاء - اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا

المرفق

المشاركة الجماعية للبلدان النامية في وضع أولويات للتعاون الاقليمي

أولا - مقدمة

١ - يتضمن كل من التقارير المرحلية عن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعى فـي منظومة الأمم المتحدة ، التي قدمها الأمين العام بعد اتخاذ الجمعية العامة للقرار ١٩٧/٣٢ (E/1978/118 ، E/1979/62 و A/33/410/Rev.1 و A/34/736 و E/1979/32 و E/1979/107) ، عرضاً ملخصاً للتدابير التي يجري اتخاذها على الصعيد الدولي والحكومي وصعيد الأمانات بشأن تنفيذ الجزء الرابع ، وكذلك الاحكام الاخرى ذات الصلة ، من مرفق ذلك القرار فيما يتعلق بهياكل التعاون الاقليمي والأقاليمي (أنظر قرارى المجلس الاقتصادى والاجتماعى ١٩٧٨/٧٤ و ١٩٧٩/٦٤ وقرارى الجمعية العامة ٢٠٢/٣٣ و ٢٠٦/٣٤) .

٢ - بيد أن التقرير الحالي يشكل المحاولة الأولى التي يضطلع بها ، منذ اتخاذ القرار ١٩٧/٣٢ ، لتحليل الآثار الشاملة المترتبة على القرار بالنسبة الى اللجان الاقليمية ، ولاءً لجمعية العامة فكرة عن الاحتياجات البرنامجية الفورية التي يجب تلبيتها على الصعيد الاقليمي بغية متابعة عملية إعادة التشكيل وفقاً للخطوط المحددة في القرار .

٣ - وما يذكر في هذا الصدد أن الأمين العام ، في بيانه عن الآثار الادارية والمالية المترتبة على التوصيات الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ، أوضح أنه بينما لم يكن ممكن في ذلك الوقت تقديم تقدير كمي للحجم المحتمل للموارد التي قد يتطلبها الأمر ولا للاطار الزمني الذى ستتشأ فيه هذه الاحتياجات ، فان التوصيات الواردة في الجزء الرابع من مرفق ذلك القرار بشأن هياكل التعاون الاقليمي والأقاليمي ، ستتطلب بأجمعها ، على مر الوقت ، الى تزويد اللجان الاقليمية بموارد اضافية . وأضاف البيان أن تقدير حجم الموارد الاضافية اللازمة لا يمكن أن يعد الا في مرحلة لاحقة ، بعد أن يتم وضع خطة مرحلية لتنفيذ التوصيات الواردة فـي الجزء الرابع (A/AC.5/32/86 ، الفقرة ٣٠) .

٤ - وعلى هذا فقد بدأت المرحلة الأولى من تنفيذ القرار ١٩٧/٣٢ بإعادة تشكيل خدمات دعم الأمانات في المقر وإعادة توزيع الوظائف والأموال المتوفرة بين الكيانات التنظيمية الجديدة في المقر . وشدد الأمين العام في تقريره عن هذه الخطوات الاولى المقدم الى المجلس الاقتصادى والاجتماعى في دورته العادية الثانية لعام ١٩٧٨ (E/1978/118) على أن الترتيبات التي وضعت ينبغي ألا تمس بأى شكل كان التدابير المتعلقة باضفاء اللامركزية على بعض الأنشطة بايكالها الى اللجان الاقليمية .

٥ - وقد استهلّت بعد ذلك مرحلة ثانية تطوى على اجراء مشاورات بين الامناء التنفيذيين للجان الاقليمية ورؤساء الوحدات المعنية في المقر ، بغية وضع اطار شامل فضلا عن تدابير محددة لإعمال أحكام القرار ١٩٧/٣٢ فيما يتعلق باللجان الاقليمية . وقد قدم الأمين العام الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين (A/33/410/Rev.1) توصيات بشأن المكونات

العريضة لهذا الاطار . وفي تلك الدورة اتخذت الجمعية العامة القرار ٢٠٢/٣٣ وفيه قررت ، في جملة ماقررت ، أن يكون للجان الاقليمية مركز الوكالات المندفة فيما يتعلق بفئات المشاريع التي تناولتها الفقرة ٢٣ من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ، ورجت من الأمين العام أن يشرع بسرعة في وضع وتطبيق التدابير المشار إليها في تقريره .

٦ - وفي ذلك الوقت حدد الأمين العام جانبين مترابطين للمرحلة الثانية من العملية وهما :
(أ) تفحص الفرص المتاحة بصورة فورية لتحقيق اللامركزية ونقل موارد من المقر السي للجان الاقليمية ؛

(ب) تفحص الوظائف الاضافية المتوخاة للجان الاقليمية في قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ واستعراض ما يترتب على ذلك من آثار مالية تقابل هذه الوظائف .

وقد أيد المجلس الاقتصادي والاجتماعي هذا النهج في قراره ١٩٧٩/٦٤ بشأن التعاون الاقليمي والتنمية ، وفيه رجا من الأمين العام ، في جملة أمور ، " أن يتابع بنشاط عملية تحقيق اللامركزية عن طريق التحويل الى اللجان الاقليمية " و " أن يعجل في تحقيق لامركزية الانشطة ، بما في ذلك نقل الموارد اللازمة والمناسبة " ؛ ورحب بعزم الأمين العام على أن يقدم الى الجمعية العامة بيانا شاملا بالآثار الادارية والمالية المترتبة على أحكام قرارى الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ و ٢٠٢/٣٣ التي تطلب تحقيق اللامركزية وتقوية اللجان الاقليمية .

٧ - وفيما يتعلق بنقل الموارد من المقر الى اللجان الاقليمية ، فقد وافقت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، بناء على توصية الأمين العام (أنظر A/34/649 و A/C.5/34/73) وكندير فوري عملا بالأوليات التي أعربت عنها اللجان الاقليمية ، على أن يجرى على سبيل تحقيق اللامركزية ، نقل خمس وظائف من ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية وتزويد كل لجنة من اللجان الاقليمية بوحدة منها . وقد أعطيت هذه الوظائف للجان لتعزيز قدرتها على تنفيذ البرامج في المجالات التالية :

(أ) للجنة الاقتصادية لأوروبا ، الاشتراك في اعداد أنشطة البحث الرئيسية ، بما في ذلك " دراسة الحالة الاقتصادية في أوروبا " ، مع الاهتمام خاصة بالقطاع الصناعي فسي الاقتصادات المخططة مركزيا ؛

(ب) وللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، تعزيز برنامجها المتكامل للتنمية الريفية ، وخاصة بتوفير الدعم الفني للجنة ولقوة العمل المشتركين بين الوكالات والمعنيين بالتنمية الريفية ، واقامة اتصالات بالبلدان الأعضاء وبالمنظمات العالمية الموجودة في المنطقة ، ومساعدة الشعب الفية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في اعداد وتنفيذ برنامج متكامل للتنمية الريفية ؛

- (ج) وللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، زيادة تنمية قدراتها لتحليل الجوانب الاجتماعية والاقتصادية للتنمية بصورة متكاملة وبالتالي تعزيز أعمال اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية بشأن التحليل المقارن للتجارب الوطنية في التخطيط للتكامل الاجتماعي ؛
- (د) وللجنة الاقتصادية لأفريقيا ، تعزيز أنشطتها بشأن الجوانب ذات الصلة في السياسات والبرامج السكانية الداخلة في إطار التنمية الاقتصادية والاجتماعية ؛
- (هـ) وللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، تعزيز أعمال اللجنة بشأن " دراسة الحالة الاقتصادية في منطقة غربي آسيا " .

٨ - وفي نفس السياق ، وافقت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين على إعادة توزيع الموارد المتاحة لإدارة التعاون التقني من أجل التنمية بموجب البرنامج العادي للتعاون التقني على اللجان الإقليمية ، وذلك لتعيين خمسة مستشارين إقليميين لأداء خدمات استشارية في المجالات المتخصصة ، على النحو المحدد في الاستعراض المشترك بين إدارة التعاون التقني من أجل التنمية وأمانة كل لجنة إقليمية . ونتيجة لذلك تم الاتفاق على القطاعات التالية ذات الأولوية : الموارد المائية بالنسبة إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ؛ وإدارة العامة والتمويل بالنسبة إلى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ؛ والنقل بالنسبة إلى اللجنة الاقتصادية لأوروبا .

٩ - ولم تنته الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين دراستها للاختصاصات الإضافية المتوخاة للجان في قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ولما يترتب على ذلك من آثار مالية تقابلها . بيد أنها اتخذت قراراً آخر (٢٠٦/٣٤) بشأن تنفيذ الجزء الرابع من مرفق القرار ١٩٧/٣٢ ، أكد الحاجة إلى اتخاذ تدابير أقوى لتمكين اللجان الإقليمية من أن تؤدي دورها كاملاً بوصفها ، كلاً في منطقتها ، المراكز الرئيسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة داخل الأمم المتحدة . ورجت من الأمين العام أن يكثف اعداد وتطبيق التدابير المتصلة باضفاء طابع اللامركزية المشار إليها في تقاريره عن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ، التي قدمت إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين .

١٠ - وقد أعلنت لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها العشرين بهذه التطورات وبالنتيجة التي جرى التوصل إليها في اجتماع الأمانة التنفيذية المعقود في شباط/فبراير ١٩٨٠ ومفادها أن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين وثيقة منقحة بشأن ما يترتب على القرار ١٩٧/٣٢ من آثار بالنسبة إلى اللجان الإقليمية ، على أن تؤخذ في الاعتبار أية آراء قد تعرب عنها لجنة البرنامج والتنسيق (١) . ووافقت اللجنة على أن " التقرير الذي سيقدم إلى الجمعية

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ ، (A/35/38) ، الفقرة ١٦٩ (ب) ؛ و E/AC.51/1980/6 ، الفقرة ٧ .

العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ينبغي أن يركز ، فضلا عن بيان ما أنجز حتى الآن من عملية تحقيق اللامركزية ، وأخذ آراء الهيئات الاقليمية الدولية الحكومية في الاعتبار ، على الاحتياجات الفورية للجان الاقليمية لكي تضطلع بالمهام التي أسندتها اليها الجمعية العامة بقرارها ١٩٧/٣٢ (٢) .

١١ - وكما تبين الفقرة ٢ أعلاه ، ووفقا لتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق ذات الصلة المقتبسة أعلاه فان للتقرير الحالي هدفين . فالجزء الأول من التقرير يربط الى زيادة تحديد الوظائف الموسعة المتوخاة للجان الاقليمية في اطار اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ، وذلك عن طريق تحليل الآثار المترتبة على الاحكام المتضمنة في الجزء الرابع من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ بالنسبة الى الواجهة العامة لأنشطة اللجان ، مع الاهتمام خاصة بالآثار المترتبة على دور اللجان " بوصفها ، كلا في منطقتها ، المراكز الرئيسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة داخل منظومة الأمم المتحدة " . وفي الجزء الثاني من التقرير يجرى الربط على الصعيد النظري بين الاحتياجات البرنامجية الرئيسية كما حددتها اللجان الاقليمية ، وبين احكام قرارات اعادة التشكيل ، مع بيان الاولويات البرنامجية العاجلة للجان الاقليمية في اطار عملية اعادة التشكيل .

١٢ - وستوفر التدابير التي ستتخذها الجمعية العامة في دورتها الحالية بشأن المقترحات الواردة في هذا التقرير ، الأساس لاعداد التقرير الشامل الذي سيقدمه الامين العام الى الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الجزء الرابع من القرار ١٩٧/٣٢ ، على النحو المطلوب في قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٣٤ .

ثانيا - الوظائف الموسعة للجان الاقليمية عملا بقراري الجمعية العامة

١٩٧/٣٢ و ٢٠٢/٣٣

ألف - دور اللجان الاقليمية الداخلة في منظومة الأمم المتحدة

١٣ - يتضمن الجزء الرابع من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ أشمل بيان تشريعي للمساهمة المنتظرة من اللجان الاقليمية تضعه الجمعية العامة منذ اقرار اختصاصات هذه اللجان

(٢) المرجع نفسه الفقرة ٣٦٤ (أ) . وقد أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في مقرره ١٧٩/١٩٨٠ ، بتقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها العشرين ، وقرر تأييد نتائج وتوصيات اللجنة ، واحالة التقرير والآراء المعرب عنها بشأنه في المجلس الى الجمعية العامة للنظر فيها في دورتها الخامسة والثلاثين .

بما في ذلك تكرار بيان الوظائف المقررة أو التوسع في عرضها ، فضلا عن النص على مهام ومسؤوليات جديدة أو إضافية . ويجدر بالاشارة في هذا الصدد أن مجالات اختصاص اللجان في الاصل كان يشمل أساسا وصفا للانشطة التي تضطلع بها اللجان وأماناتها في كل منطقة دون الاسهاب في تحديد الدور والوظائف المتوخاة للجان ضمن الهيكل الكلي للأمم المتحدة . وهكذا فان ولاية اللجان توصف في هذه النصوص بأنها الاضطلاع بجمع وتقييم ونشر المعلومات الاقتصادية والتكنولوجية والاحصائية ، ورعايتها لذلك ؛ وتقديم الخدمات الاستشارية التي تطلبها بلدان مختلف المناطق ؛ ووضع تدابير ، والمشاركة فيها ، تيسر تضافر العمل وتساوم في تعزيز التنمية الاقتصادية والتكنولوجية . وفيما يتعلق بالعلاقات بين الهيئات الاقليمية والهيئات المركزية فان الاختصاصات ذات الصلة تنص بيساطة على أن اللجان " ان تعمل ضمن اطار سياسات الامم المتحدة " و " وان تخضع للاشراف العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي " فانها " تساعد المجلس بناء على طلبه في تأدية وظائفه في مختلف المناطق فيما يتعلق بأية مشاكل اقتصادية ، بما في ذلك المشاكل في ميدان المساعدة التقنية " .

١٤ - وقد أوضحت الجمعية العامة في قرارها ١٩٧/٣٢ دور اللجان الاقليمية ومركزها في الأمم المتحدة وفي المنظومة ككل (الفقرة ١٩ من مرفق القرار ١٩٧/٣٢) ؛ وبينت مايتبع ذلك من مهام ومسؤوليات (المرجع نفسه ، الفقرات ٢٠ - ٢٥) ؛ وحددت شروط الأداء الفعال لهيئات المسؤولين (المرجع نفسه ، الفقرة ٢٧) . وينتج التوسع في ولاية وسلطة اللجان الاقليمية المتوخى في القرار ١٩٧/٣٢ من اعتراف - ضمني في القرار - بالتعاون الاقليمي والأقاليمي باعتباره عاملا متزايدا الهاميا في اقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد . ومن الناحية التنظيمية فان هذا التوسع ينبع من فكرة أن اللجان الاقليمية تشكل مكونات عظيمة الأهمية من صميم الأمم المتحدة ، والنظر اليها والاستفادة منها على هذا الأساس .

١٥ - وبصورة خاصة فان مانصت عليه الفقرة ١٩ من أنه ينبغي تمكين اللجان :

" من أن تضطلع على نحو تام بدورها المفوض لها من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بوصفها المراكز الرئيسية في منظومة الأمم المتحدة المعنية بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة كل في منطقتها ، مع ايلاء الاعتبار الواجب للمسؤوليات التي تنهض بها الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات الامم المتحدة في ميادين قطاعية محددة ، والدور التنسيقي الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة الانمائي فيما يتصل بأنشطة التعاون التقني " .

يضع العلاقات بين المركز والمناطق ، في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة ، في منظور جديد يطلب فيه من اللجان الاقليمية أن تؤدي بالنسبة لأعضائها الاقليميين دورا مماثلا لما يؤديه المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة من دور على الصعيد العالمي في

الميدان الاقتصادي والاجتماعي . وعلى هذا فان بيان اللجان الوارد أعلاه ، ينبغي أن يقرأ وأن يفسر ليس فقط على ضوء الاحكام التالية من الجزء الرابع من مرفق القرار ١٩٧/٣٢ المتعلقة على وجه التخصيص بالتعاون الاقليمي والأقليمي ، بل أيضا ضمن اطار وصف وظائف الهيئات المركزية الوارد في الاجزاء السابقة من المرفق .

١٦ - وما يتصل بذلك بصورة خاصة وظائف الجمعية العامة في مجال وضع السياسة وتنسيق التدابير الدولية ؛ وإيجاد الحلول للمشاكل الدولية الاقتصادية والاجتماعية وما يتصل بها من مشاكل ؛ ووضع الاستراتيجيات والسياسات والأولويات للمنظومة ككل فيما يتعلق بالتعاون الدولي ، بما في ذلك الأنشطة التنفيذية ، في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وما يتصل بهما من ميادين ؛ واستعراض وتقييم التطورات في المحافل الاخرى ضمن منظومة الأمم المتحدة ، ووضع المبادئ التوجيهية المناسبة لاتخاذ مزيد من الاجراءات ؛ وتدبير ودعم المساعدات للبلدان الأعضاء ضمن اطار التدابير التي يتفق عليها بين تلك البلدان ، بغية تعزيز وتوسيع تعاونها المتبادل على الصعيد الاقتصادي .

١٧ - وضمن السياق نفسه ، ينبغي الاشارة الى وظائف المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مجال عمله كمحفل مركزي لمناقشة المسائل الاقتصادية والاجتماعية وصياغة توصيات تتعلق بالسياسة بشأن هذه المسائل ، موجهة الى الدول الاعضاء والى منظومة الأمم المتحدة ، ورصد وتقييم تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات والأولويات الشاملة التي تحددها الجمعية العامة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وما يتصل بهما من ميادين ؛ وضمان التنسيق الشامل لأنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وما يتصل بهما من ميادين ؛ واستعراض سياسة الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها في مختلف منظومة الأمم المتحدة في مجموعها .

١٨ - واللجان الاقليمية ، ان تعمل كأجهزة اقليمية للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في أداء مسؤولياتهما في مجال وضع السياسة والتنسيق ، تقع عليها أيضا ، بوصفها هيئات فرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، مسؤولية مستمرة عن مساعدة المجلس في لفت نظر الجمعية العامة الى ما ينشأ من المسائل المتصلة بالسياسة ، لكي تتمكن الجمعية العامة من اعطاء الاهتمام في الوقت المناسب وبصورة فعالة للمسائل الموضوعية التي يتطلب الأمر أن تنظر فيها .

١٩ - وفي تحليل الآثار المترتبة على القرار ١٩٧/٣٢ بالنسبة الى وظائف اللجان الاقليمية على ضوء الاعتبارات المذكورة أعلاه ، يمكن التمييز بين ما يلي :

(أ) وظائف اللجان الاقليمية كمحافل استشارية ، التي تتأوى بصورة خاصة على تبادل الخبرات المتصلة بالسياسة وعلى تنسيق المواقف على المستوى الدولي حسب اللزوم ،

بما في ذلك تحديد مواقف اقليمية مشتركة ضمن اطار مفاوضات تجرى في داخل منظومة الأمم المتحدة ، أو خارجها حسب الاقتضاء ؛

(ب) ووظائف اللجان الاقليمية في مجال وضع السياسة فيما يتعلق بالانشطة الاقتصادية والاجتماعية التي تضطلع بها مؤسسات الامم المتحدة على الصعيد الاقليمي ؛

(ج) وجمع البيانات واجراء البحوث والتحليلات دعما لمجموعتي الوظائف الواردتين أعلاه ؛

(د) والمسؤولية عن مجموعة متنامية من الأنشطة التنفيذية .

وشمة فئة أخرى من الوظائف ، نص القرار ١٩٧/٣٢ على تقوية مساهمة اللجان فيها ، تتصل باشتراك اللجان وأماناتها في تخطيط البرامج واعداد الخطط المتوسطة الأجل .

٢٠ - ان مجموعات الوظائف الواردة أعلاه اذا نظر اليها مجتمعة تجعل للجان الاقليمية قدرة فريدة على المساهمة في التنمية والتعاون الاقليميين . وينبغي في الوقت نفسه ملاحظة أنه اذا كان يجري بالفعل وبصورة عادية أداء الوظائف " الاستشارية " - كما هي موصوفة أعلاه - بطرق مختلفة في جميع برامج عمل اللجان ، فالحاصل حتي الآن أن قدرة اللجان على أداء وظائفها المتعلقة بالاستعراض والتنسيق لم تطوّر بنفس المستوى في جميع المناطق . كما أن المناقشات التي جرت حتي الآن حول الآثار المترتبة على عملية اعادة التشكيل بالنسبة الى اللجان الاقليمية تميل الى التركيز على أنشطة الأمانات الاقليمية المتصلة بالتنفيذ والبرمجة . وعلى ذلك ، وبينما يناقش هذا التقرير جميع جوانب وظائف اللجان ، فان مجال تركيزه الأساسي ينصب على مسؤوليات اللجان بوصفها هيئات دولية حكومية .

باء - التنسيق والتعاون على الصعيد الاقليمي

٢١ - توصي الفقرة ٢٠ من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ بأنه ينبغي للجان الاقليمية ، واضعة في اعتبارها الاحتياجات والظروف الخاصة لمنطقة كل منها ، أن تمارس قيادة المجموعة والنهوض بمسؤولية التنسيق والتعاون على الصعيد الاقليمي . وينبغي أن تفسر هذه التوصية بالاقتران بالأحكام ذات الصلة في القرار ١٩٧/٣٢ بشأن التنسيق بين ولاية الجمعية العامة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وولاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وأهداف التنسيق فيما بين الوكالات ، ولا سيما أحكام الجزء السابع من مرفق القرار والذي ينص على انه :

" ينبغي أن يكون التنسيق فيما بين الوكالات على المستوى الدولي الحكومي محكوما بالمبادئ التوجيهية والتوجيهات والأولويات التي تحددها الجمعية العامة في مجال السياسة ، ويحددها ، بتفويض منها ، المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في الاضطلاع بمسؤولياتهما العامة ."

ووفقا لذلك ، يمكن أن يكون للجان الاقليمية دور رئيسي في نقل المبادئ التوجيهية والأولويات المحددة على الصعيد العالمي ، الى البلدان الأعضاء فيها . كما أن اللجان تعتبر ، من خلال ما تعقده من اجتماعات قطاعية رفيعة المستوى واجتماعات حكومية دولية متعددة الاختصاصات ، فسي وضع جيد يتيح لها ان تضع المبادئ التوجيهية والأولويات المناسبة للأنشطة الاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في منطقة كل منها (٣) . وعلى وجه الخصوص ، فإن التركيز المتعدد الاختصاصات وتمثيل جميع الأعضاء الاقليميين في الدورات العامة للجان على مستويات تقرير السياسة يجعلان هذه الهيئات ملائمة بوجه خاص لتحديد أولويات التنمية الاقليمية ولصيافة المبادئ التوجيهية لتعزيز الأنشطة المتضاربة المزمع ان تضطلع بها أو تعزيزها مختلف اجزاء المنظومة في تلك المنظمة الاقليمية .

٢٢ - ورغم انه لا يمكن القول بأنه قد تم استغلال هذه الامكانية بعد استغلالا كاملا ، الا انه يبدو أن هناك اهتماما متزايدا ، ولا سيما في المناطق النامية ، بتنمية هذه الامكانية والعمل بصورة عامة ، من أجل زيادة المشاركة الجماعية للبلدان النامية في كل منطقة اقليمية في تحديد المعايير والأولويات المتعلقة بالتعاون فيما بين البلدان وتنسيق الأنشطة الانمائية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في كل منطقة اقليمية .

(٣) كانت آخر مرة أوجزت فيها آراء الوكالات المتخصصة بشأن التوصيات الواردة في الفقرة ٢٠ ، في التقرير المرحلي الذي قدمته لجنة التنسيق الادارية الى الدورة العادية الثانية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٧٨ (E/1978/107 ، الفقرات ١٤ الى ١٧) .

٢٣ - وفي هذا الصدد ، اتخذ مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الآونة الأخيرة ، فيما يتعلق بالبرامج المشتركة بين البلدان التي يمولها البرنامج الإنمائي ، تدابير ملموسة عملاً بمقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة ، بغية تعزيز المشاركة الجماعية للبلدان النامية في كل منطقة اقليمية في تحديد الأولويات ، في أعقاب التوصيات الصادرة عن بعض اللجان الإقليمية^(٤) وعن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (للاطلاع على تفاصيل التدابير التي اتخذها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، انظر المرفق أدناه) .

٢٤ - وعلى المستوى القطاعي ، توضح المؤتمرات القطاعية الرفيعة المستوى للجنة الاقتصاد ية لافريقيا مهام تقرير السياسة والتنسيق والاستعراض التي يمكن الاضطلاع بها على الصعيد الاقليمي . وبالمثل فان الهياكل الفرعية التي تتخذ شكل لجان تابعة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، تستطيع على المستوى التقني أن تساعد في تعزيز تنسيق البرامج في المجالات التي يلزمها توجيه على نطاق النظام كله وتنسيق أفضل للأنشطة المشتركة فيما بين البلدان التي تضطلع بها الأمم المتحدة في المنطقة .

٢٥ - وتنشأ الفرص لتحسين التنسيق المشترك بين الوكالات كذلك على الصعيد الدولي الحكومي حيث تعقد الوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية معا بصورة منتظمة اجتماعات قطاعية مشتركة بين الحكومات تتناول نفس الميادين أو ميادين وثيقة الصلة ببعضها بعضا . ولما كان يتعذر ، لأسباب عملية أو اساسية ، عقد مثل هذه الاجتماعات بصورة مشتركة تحت الاشراف المزوج للجان والوكالات المعنية ، فان اجراء مشاورات مسبقة حول جدول الأعمال ومكان الاجتماعات يمكن ان يسهم كثيرا في تعزيز المساهمة المحددة التي تستطيع كل هيئة من هذه الهيئات تقديمها لتدعيم التعاون الاقليمي في القطاع المعني من السياسة العامة .

٢٦ - وعلى مستوى الأمانات ، أمكن تدريجيا تطوير التنسيق المشترك بين الوكالات ، مع ايسلاء المراعاة الواجبة لمسؤوليات المنظمات المعنية في الميادين القطاعية المحددة . وثمة نزوع الى ترك الترتيبات ذات الصلة تتحدد بالاعتبارات العملية المبنية على ما لكل من المنظمات والأنشطة المعنية من احتياجات مباشرة للبرمجة .

(٤) وهكذا ، على سبيل المثال ، طلبت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في قرارها ١٩٤ (د - ٣٥) الى أمينها التنفيذي أن يعمد " . . . بالتعاون مع الأمانة التنفيذية للجان الإقليمية الأخرى حيثما أمكن ذلك ، الى التشاور مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، بهدف استعراض الممارسات الحالية لتحديد استخدام أرقام التخطيط الارشادية ، بغية اشراك البلدان النامية في كل منطقة اقليمية في عملية تحديد الأولويات اللازمة لهذا الغرض ، بشكل جماعي عن طريق اللجنة الإقليمية لكل منها " .

(أ) وتقيم اللجنة الاقتصادية لأوروبا علاقات وثيقة مع غيرها من الأجهزة والمؤسسات فسي منظومة الأمم المتحدة التي لها برامج في منطقتها الإقليمية . وفي ميدان الزراعة والأخشاب ، تعمل أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا من خلال شعبة تجمع بينها وبين منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، مما يضمن بالتالي تنسيق البرامج المتصلة بالمنطقة . وفيما يتعلق بمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، يقوم تعاون في بعض المجالات المحددة من العلم التطبيقي حيث توجد لليونسكو برامج في المنطقة (على سبيل المثال ، أشكال جديدة من الطاقة ، الاحصاءات) . وتتعاون اللجنة الاقتصادية لأوروبا مع منظمة الصحة العالمية بشأن بعض المشاكل المتصلة بالبيئة ، وإدارة شؤون نوعية المياه ، والتنمية الحضرية ، مشاكل تلوث الهواء والتوحيد القياسي . وأحد الأمثلة للتعاون بين اللجنة الاقتصادية لأوروبا ومنظمة العمل الدولية هي اللجنة المعنية بتقنيات أعمال الاحراج وتدريب عمال الاحراج المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاقتصادية لأوروبا ومنظمة العمل الدولية . وثمة كذلك نشاط مشترك فيما يتعلق بقواعد ظروف العمل في النقل البري الداخلي . ويجرى تطوير برنامج البيئة التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا بالتشاور التام مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي يقدم دعماً مالياً للأنشطة التي تعزز أهدافه في المنطقة . كما يقوم تعاون منظم بين اللجنة الاقتصادية لأوروبا ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك . ويتم عقد دورات استعراض سنوية بغية تنسيق الأنشطة التي تضطلع بها كلا الأمانتان وبغية تعزيز التعاون بينهما . وتشمل مجالات الاهتمام المشترك التبادل التجاري بين البلدان ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة ؛ والتعاون الصناعي ، ونقل التكنولوجيا ، وتيسير الاجراءات التجارية ، والاخشاب المدارية ، والنقل المتعدد الوسائط . وتتعاون اللجنة الاقتصادية لأوروبا مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) بشأن الأعمال ذات الاهتمام المشترك ، وبصفة خاصة ، فيما يتعلق بمواد البناء والتشييد ، والمواد الكيميائية والهندسة وصناعة الفحم ؛

(ب) وتقيم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ اتصالاً مع الأجهزة والمنظمات الأخرى عن طريق شعبها أو وحداتها المشتركة الدائمة مثل : شعبة الصناعة والسكان والتكنولوجيا المشتركة بين اللجنة واليونيدو ، وحدة تنسيق البيئة (بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة) ، والوحدة المشتركة بين اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية ، والوحدة المعنية بالشركات عبر الوطنية المشتركة بين اللجنة ومركز شؤون الشركات عبر الوطنية . وقد وأصلت اللجنة اختصاصاتها بوصفها منسقة إقليمية و/ أو وكالة استشارية لأنشطة محددة وذلك بالاشتراك مع واحدة أو أكثر من الوكالات المتخصصة . وتشتمل الأمثلة لهذا التعاون على ما يلي : ' ١ ' شبكة المعلومات الانمائية الاستشارية المتعلقة بالأسمدة لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ ، وهي الشبكة التي تدار بشكل مشترك مع منظمة الأغذية والزراعة واليونيدو والملحقة بشعبة الزراعة التابعة للجنة ؛ ' ٢ ' اللجنة المعنية بالأعاصير والفريق المعني بالأعاصير الحلزونية المدارية اللذين تدعمهما شعبة الموارد الطبيعية والطاقة التابعة

للجنة بمشاركة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة فـي حالات الكوارث ؛ ٣٤ الشبكة الاقليمية للالات الزراعية ، التي تتلقى الدعم التقني من شعبة الصناعة التابعة للجنة وكذلك من منظمة الأغذية والزراعة واليونيدو ، ٤٤ الخدمات الاستشارية الاقليمية للمعلومات التجارية التي توجد في شعبة التجارة الدولية باللجنة والتي تتلقى الدعم من مركز التجارة الدولية والاونكتاد والاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي . وعلاوة على ذلك ، فان اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ تواصل تنسيق البرامج الاقليمية في ميدان التنمية الريفية المتكاملة . ويقوم الأمين التنفيذي للجنة بدور رئيس للجنة المشتركة بين الوكالات لخدمة التنمية الريفية المتكاملة في حين يتولى عمل المنسق لقوة العمل التي تساعد اللجنة في كل نواحي خطة العمل بشأن التنمية الريفية المتكاملة موظف ملحق بمكتب الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ . أما الوكالات الممثلة في اللجنة وفي قوة العمل فهي : منظمة الأغذية والزراعة ، واليونيدو ، مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، منظمة العمل الدولية ، واليونسكو ، والثقافة ، ومنظمة الصحة العالمية (٥) . وقد شرعت اللجنة في العام الماضي ، في اتخاذ اجراءات تستهدف ايجاد مجال جديد من التنسيق المشترك بين الوكالات وذلك بعقد لها في الفترة ما بين تشرين الأول / اكتوبر ١٩٧٩ وكانون الثاني /يناير ١٩٨٠ ثلاث دورات للفريق العامل الاقليمي المشترك بين الوكالات والمعني بالتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية . وقد حضر تلك الدورات ممثلون عن منظمة الأغذية والزراعة ، ومنظمة الطيران المدني الدولي ومنظمة العمل الدولية ، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، واليونسكو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية وصندوق الامم المتحدة للأنشطة السكانية ، الذين استعرضوا حالة التعاون القائم بين الوكالات فيما يتعلق بالتعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، وانشاء نظام معلومات اقليمي للمساعدة في تعزيز التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية بالمنطقة . وقد شرعت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ كذلك في اجراء تدريبات سنوية على البرمجة المشتركة مع المكاتب الاقليمية للوكالات المتخصصة فـي المجالات ذات الاهتمام المشترك ؛

(٥) كانت منظمة الأغذية والزراعة قد قدمت ، في بادئ الأمر الى الاجتماع الدولي الحكومي المخصص المعني بالتنمية الريفية المتكاملة الذي دعت اليه اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ في كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٩ ، مقترحات باتخاذ اجراءات متابعة للمؤتمر العالمي للاصلاح الزراعي والتنمية الريفية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ ، وهو المؤتمر الذي عين منظمة الأغذية والزراعة الوكالة الرائدة في البرامج العالمية في هذا المجال . وقد أولى اهتمام خاص بالتالي للجنة المشتركة بين الوكالات بوصفها هيئة تنسيق فعالة يمكن عن طريقها لمنظمة الأغذية والزراعة أن تحصل على دعم لمقترحاتها بانشاء برامج اقليمية لمتابعة المؤتمر العالمي للاصلاح الزراعي والتنمية الريفية .

(ج) وأبرمت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية بمرور السنين اتفاقات لترتيبات تعاونية ثنائية ، على الصعيدين الرسمي وغير الرسمي على السواء ، مع الاونكتاد واليونسكو واليونيسكو وبرنامج الامم المتحدة للبيئة ومنظمة العمل الدولية والمنظمة الاستشارية الدولية الحكومية للملاحة البحرية والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية ومركز التجارة الدولية ، وتنطوي على تبادل الوثائق والمعلومات وتنسيق جداول الأعمال للاجتماعات كلما أمكن ذلك . وللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية شعب مشتركة مع منظمة الأغذية والزراعة واليونسكو ووحدات مشتركة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الامم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية ، مما يمكنها من اجراء مشاورات دائمة مع تلك المنظمات بغية تبادل المعلومات وتنسيق برامج العمل . وكذلك ، بعد انعقاد دورات لجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي ، التي تعد هيئة فرعية منبثقة عن اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، فان امانة اللجنة الاخيرة دعت الى عقد اجتماعات مشتركة بين الوكالات لدراسة الاثار المترتبة على برامج العمل التي اقترتها الهيئة الفرعية (لجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي) ، على اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والوكالات المهتمة بالامر ؛

(د) وتحافظ اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، في مسائل البرمجة والسياسة والمسائل التشغيلية ، على تعاون وثيق مع الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات الامم المتحدة ، وبصفة خاصة مع منظمة الاغذية والزراعة واليونسكو ، حيث أنشأت معها شعبا مشتركة ؛ وكذلك مع اليونسكو والاونكتاد وبرنامج الامم المتحدة للبيئة ومركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية ومركز شؤون الشركات عبر الوطنية . وعلى الصعيد دون الاقليمي ، تشجع اللجنة الاقتصادية لافريقيا التعاون المشترك بين الوكالات والتنسيق في ميدان التعاون التقني عن طريق مراكز البرمجة والتشغيل المتعددة الجنسية . والهدف من انشاء هذه المراكز ان تكون الالية الرئيسية لتعزيز التعاون الاقتصادي على المستويين دون الاقليمي والاقليمي ومن أجل القيام بدور حفاز في التنمية الاقتصادية لمناطقها دون الاقليمية ؛

(هـ) وللجنة الاقتصادية لغربي اسيا شعب مشتركة مع اليونسكو ومنظمة الاغذية والزراعة ولها وحدة مشتركة مع مركز الامم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية بالاضافة الى وحدة تنسيق في ميدان البيئة بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة للبيئة . كما تقيم اتصالات و مشاورات منتظمة ووثيقة مع الاونكتاد والوكالات الأخرى .

٢٧ - وقد ثبتت فعالية الترتيبات المذكورة أعلاه في خدمة الاغراض المحددة التي اتخذت من أجلها . ونتيجة لما تقوم به كل لجنة اقليمية ، بالتشاور التام مع الوكالات المعنية ، من حصر كامل في حاجة الى تحسين التنسيق بين الامانات على المستوى الاقليمي ونطاق ذلك التنسيق المحسن ، فقد يثبت أن من المستصوب وضع ترتيبات اقليمية اكثر انتظاما وشمولا ، تصاغ على نمط ترتيبات التنسيق المشترك بين الوكالات على الصعيد العالمي المتوخاة في الجزء السابع من مرفق القرار ١٩٧/٣٢ . وسوف يسهم هذا في أن يبرز ، على الصعيد الاقليمي ، أهداف التنسيق المشترك بين الوكالات على نحو ما تم التعبير عنه في القرار ١٩٧/٣٢ ، وبصفة خاصة الأحكام الواردة في الفقرة ٥١ من مرفق القرار ، والتي تنص على انه :

" ينبغي أن يرمي التنسيق بين الوكالات ، على المستوى المشترك بين الأمانات ، الى المساعدة بصورة فعالة في الأعمال التحضيرية المتعلقة بالمقررات الدولية الحكومية ، وفي تنفيذ هذه المقررات ، وفي ترجمتها الى أنشطة برامج متكاملة أو مشتركة . وتحقيقاً لهذه الغاية ، ينبغي أن تدمج خبرات ومدخلات مؤسسات منظومة الامم المتحدة ذات الصلة في مجمل واحد متناسق . وينبغي أيضاً أن يكون هذا التنسيق بمثابة عنصر دعم تقني أساسي للهيئات الدولية الحكومية المعنية في اضطلاعها بمهام تقرير السياسة وكذلك كجزء لا يتجزأ من الترتيبات على المستوى المشترك بين الأمانات لتنفيذ السياسات والبرامج " .

وعلاوة على ذلك ، فمن الضروري أن تشترك اللجان الاقليمية اشتراكاً كاملاً في ترتيبات التنسيق العالمية ، وبصفة خاصة الجهاز الفرعي للجنة التنسيق الادارية .

جيم - الاشتراك في تخطيط البرامج

- ٢٨ - تنطوي عملية تخطيط البرامج على الصعيد الاقليمي على مدخلات مباشرة من الحكومات عن طريق اشتراكها في اجتماعات الخبراء والمؤتمرات القطاعية التي تقوم بوضع توصيات بشأن تكوين برنامج العمل على الصعيد الاقليمي ، وكذلك على الاشتراك في الدورات العامة للجان والتي يتم فيها استعراض برامج العمل هذه وقرارها . وينبغي وضع ترتيبات لتمكين الهيئات الدولية الحكومية المسؤولة عن اعداد البرامج واستعراضها من ممارسة هذه الوظائف ممارسة فعالة ، وهكذا يتم بالشكل المناسب اشراك البلدان الأعضاء في اللجان في جميع مراحل تخطيط البرامج وتنفيذها ، بما في ذلك مراحل الصياغة والاستعراض والتنفيذ والتقييم .
- ٢٩ - ولا تمكن اجراءات البرمجة المعمول بها الان على الصعيد الاقليمي ، اللجان من أن تضطلع ، في كل الحالات ، وفي اطار نظرها في برامج العمل الاقليمية وقرارها ، باجراء تقييم كامل ومنتظم لمدخلات البرمجة القطاعية الناشئة من هياكلها الفرعية في ضوء الاولويات الاقليمية الشاملة . وهذا يتطلب اجراء حوار دائم بين الحكومات والامانات الاقليمية ، يرمي الى ادماج المدخلات القطاعية ادماجاً فعالاً ، والى مضاعفة استجابة برامج العمل الناشئة من هذه المدخلات للأولويات الاقليمية الى أقصى درجة ويمكن توفير هذا الهدف عن طريق تعزيز أو إعادة توجيه الترتيبات المؤسسية القائمة بالفعل في كل لجنة من اللجان على كل من الصعيدين الاقليمي (على سبيل المثال لا الحصر ، اللجنة الاستشارية المؤلفة من الممثلين الدائمين التابعة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ) ودون الاقليمي (على سبيل المثال لا الحصر ، مراكز البرمجة والتشغيل المتعددة الجنسية التابعة للجنة الاقتصادية لافريقيا - انظر الفقرة ٤٠ أدناه - أو لجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي) .

٣٠ - ووفقا للنظام المالي للأمم المتحدة ، ينبغي لعملية تزويد الامانات الاقليمية بالتوجيهات من الحكومات بشأن مسائل البرمجة ، لكي تكون فعالة لأقصى حد مستطاع ، أن تشمل دراسة كاملة للآثار الادارية والمالية ، من أجل ضمان أخذ تقديرات الموارد المالية الضرورية والمتاحة في الاعتبار بصورة منتظمة ، وأن تدرس الجوانب الفنية والمالية بطريقة متكاملة في جميع مراحل العملية.

٣١ - ولا تتوفر في الوقت الحاضر تقديرات يعول عليها لنصيب اللجان الاقليمية من الأنشطة المضطلع بها في اطار برنامج العمل الشامل ، والتي تنفذ من أجل المنفعة الخالصة أو المحددة للأعضاء الاقليميين ، بوصف ذلك متميزا عن الأنشطة المتصلة بتنفيذ البرامج الشاملة . كما لا تتوفر حاليا معايير موضوعية للتفريق بشكل واضح بين هذين النوعين من الأنشطة . ورغم ذلك ، فان تعزيز سلطة الهيئات الدولية الحكومية الكاملة العضوية التابعة للجان الاقليمية والمعنية بصياغة البرامج واستعراضها ، ولا سيما فيما يتعلق بالأنشطة التي تضطلع بها هذه الهيئات أو تشرف عليها وتستهدف الفائدة المحددة للأعضاء الاقليميين ، يعد هدفا هاما ينبغي متابعته بغض النظر عن مصدر تمويل هذه الأنشطة - سواء من الميزانية العادية أو الموارد الخارجة عن الميزانية . وينبغي ان يكون الهدف التشجيع على قدر اكبر من استجابة هذه الأنشطة للأولويات الشاملة اللازمة للتدابير الاقليمية التي تقرها اللجان الاقليمية ، وبوجه عام ، لضمان أن تترك سلطة اتخاذ القرارات الى أبعد حد للمحافل الدولية الحكومية التي تتأثر للغاية بنتيجة عملية اتخاذ القرارات .

٣٢ - وتنص الفقرة ٢١ من مرفق القرار ١٩٧/٣٢ على وجوب استشارة اللجان الاقليمية بشأن تحديد الأهداف الواجب اراجها في الخطة المتوسطة الأجل للأمم المتحدة والتي تشمل مجالات تهمها ، مع مراعاة الاحتياجات والظروف الخاصة لمناطقها . وفيما يتعلق بتلك البرامج التي يتعين على اللجان واماناتها ان تنفذها ، ينبغي ، بصفة خاصة ، أن يتيح الجدول الزمني والترتيبات اللازمة لاعداد الخطة ، المشاركة الفعالة للنشطة للحكومات في كل منطقة في صياغة الأهداف وتعيين المشاكل من أجل معالجتها ، وفي تحديد أنسب الاستراتيجيات والمخرجات . وكذلك ينبغي الا تقتصر المشاورات مع اللجان الاقليمية بشأن تحديد الأهداف من أجل تضمينها في الخطة المتوسطة الأجل ، على أهداف الأنشطة الاقليمية ، بل ينبغي أن تشمل أهداف البرامج والبرامج الفرعية على الصعيد العالمي والتي يطلب الى اللجان الاشتراك في تنفيذها .

٣٣ - وعلى صعيد الامانات ، تم الاعتراف بان قيام مزيد من التفاعل بين الامانات الاقليمية والمركزية في ممارسات البرمجة والتقييم في المجالات التي تسهم اللجان ، هو من الاهتمامات الرئيسية في تنفيذ عملية اعادة التشكيل . وتوجد بالفعل درجة من التعاون بين المركز واللجان الاقليمية في تخطيط الأنشطة وبرمجتها وتنفيذها . بيد أن هذا حدث بصفة رئيسية على اساس مؤقت . وينبغي ان تتيح عمليات اعداد الخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ والميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ومراقبة تنفيذها ، فرصة لاستعراض الامكانية الشاملة لتحقيق

تحسن في هذا المضمار ، بما في ذلك تزامن دورات البرامج واتساق أشكال البرامج . كما أن العمل على استعراض البرامج واحد اثر الآخر بطريقة اكثر انتظاما ، مع مشاركة امانات اللجان الاقليمية والوحدات ذات الصلة بالمقر (بما في ذلك الاونكتاد واليونيدو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، سوف يساعد في ازالة الازدواجية وفي تعزيز التنسيق في تنفيذ الأنشطة ، وسوف يتيح دراسة تفصيلية لا مكانية تحقيق زيادة في لا مركزية الأنشطة بنقلها الى اللجان الاقليمية .

٣٤ - واتخذت لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها العشرين أول خطوة هامة في سبيل تلك الغاية ، وذلك عندما دعت ، لدى اعداد الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ والخطوة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ الى اجراء مشاورات بين المقر و امانات اللجان بشأن تحسين توزيع المهام والمسؤوليات في قطاعات منتقاه من البرنامج . وسوف تتناول هذه التحليلات توزيع المسؤولية من أجل تنفيذ الأنشطة على مستوى البرامج الفرعية وينبغي في هذا المضمار ، أن تستكشف الامكانية المتعلقة ، في جملة أمور ، بالتوسع في جمع البيانات وفي قدرة الامانات الاقليمية على التحليل وذلك لدعم البرامج العالمية . فاذا نجحت هذه التجارب ، أمكن ايلاء الاعتبار الى جعل المشاورات جزءا من اجراءات تخطيط البرامج . وفي حين ان هذا سوف يسـتـلزم مصروفات اضافية تتصل بالسفر والاتصالات ، فان هذه التكاليف سوف تفوقها المزايا التي ستجنيها الدول الاعضاء من تعديل الجهود المبذولة على الصعيدين الاقليمي والعالمي تعديدا أفضل .

دال - المساهمة في تقرير السياسات على الصعيد العالمي

٣٥ - تدعى اللجان بشكل متزايد الى الاشتراك في الاعداد للمناقشات الموضوعية التي تجريها الهيئات الحكومية الدولية المركزية بشأن قضايا التنمية ، وفي تنفيذ القرارات التي تتوصل اليها هذه الهيئات . أما مدى الاستفادة من التسهيلات التي تقدمها اللجان الاقليمية لهذا الغرض ، ومدى مطابقتها لأمانات الاقليمية باعداد مساهمات موضوعية لعمليات التشاور والتفاوض على الصعيد العالمي ، فانهما يختلفان من منطقة الى أخرى ، رهنا بأمر من بينها طبيعة القضايا ذات الصلة .

٣٦ - وعلى الصعيد الحكومي الدولي ، فان التفاعل بين الهيئات التشريعية الموجودة في المركز وفي المناطق يظل في كثير من الأحيان تفاعلا ناقصا من حيث التوقيت ومن حيث المحتوى أيضا . وبينما جرت العادة على ابقاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة على علم بتوصيات اللجان الاقليمية وقراراتها المتعلقة بالسياسة (٦) ، فان هذه القرارات لا يجرى تحليلها بصورة منتظمة من حيث آثارها المحتملة على عملية تقرير السياسات على الصعيد العالمي . كذلك ، فان آثار المساهمات الاقليمية على سير المناقشات الموضوعية الجارية على الصعيد العالمي لا يكون دائما متمشيا مع مستوى الاعداد الحكومي الدولي في المناطق الاقليمية . وعلى خلاف ذلك ، فقد جرت العادة على استعراض نظر الهيئات الاقليمية الى عرض انتقائي للقرارات والتوصيات العالمية ، ولكن هذا العرض لا يلعب الا دورا محدودا في الاطار التشريعي الاقليمي . بل يفد والتفاعل التشريعي أكثر محدودية حيث لا يسترعى انتباه اللجان الاقليمية بصورة منتظمة الى قرارات الهيئات المركزية ، مثلما هو الحال بين اللجان الاقليمية والهيئات الفنية الموجودة في المركز أو بين اللجان الاقليمية والوكالات المتخصصة (أو بين اللجان الاقليمية ذاتها ، بالنسبة الى تلك المسألة) . ويبدو أن الجوانب الثلاثة التالية التي تتميز بها العلاقات بين الهياكل الاقليمية والعالمية تستحق اهتماما خاصا ، بهدف تعزيز التفاعلات بينها على النحو الذي دعا اليه القرار ٣٢/١٩٧٠ .

٣٧ - وكثيرا ما يوظف حاليا في الاجتماعات المتخصصة الرفيعة المستوى بأعمال تحضيرية اقليمية للمفاوضات الاقليمية أو العالمية . ولكن يبدو أن اللجان الاقليمية التي تشمل البلدان النامية تشهد اهتماما متزايدا باستغلال تسهيلات هذه اللجان لأجل تحضير المواقف الاقليمية الواجب عرضها في المفاوضات المعقودة على صعيد عالمي أو اقليمي (ومثال ذلك الدورة الخامسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، والمؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، والعلاقات التجارية بين البلدان المتقدمة النمو والمناطق النامية ، والعلاقات مع الشركات عبر الوطنية) . ويدل هذا الاهتمام على الوظائف الاستشارية والتحضيرية التي يمكن أن تؤديها اللجان الاقليمية على نحو متزايد ، بموجب الولايات المعززة التي منحها أياها القرار ٣٢/١٩٧٠ . ونظرا لأن أكثرية اللجان

(٦) من الجدير بالملاحظة في هذا الصدد أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد قرر ،

في مقرره ١/١٩٧٩ المؤرخ في ٩ شباط/فبراير ١٩٧٩ ، وقف تقديم تقارير اللجان الاقليمي اليه . بيد أن توصيات اللجان أو قراراتها التي تتطلب بمقتضى النظم الأساسية موافقة المجلس تعرض عليه بموجب المقرر المذكور ، وذلك في اطار التقرير السنوي الذي يقدمه الأمين العام عن اجتماعات الأمانة التنفيذية .

لديها هيكل مؤسسي معقد ، فانه يمكن بالمثل زيادة هذا الهيكل الفرعي حيوية عن طريق اشتراكها في هذه الأعمال التحضيرية الاقليمية على نحو أوفى ، عندما يسمح التوقيت والموضوع بذلك .

٣٨ - وينبغي في اطار الولاية المعززة التي تتمتع بها اللجان الاقليمية في هذا الصدد ، تخصيص الموارد لتعزيز تماثل في خدمات الدعم التي تتولاها الأمانات ، على الصعيد الاقليمي ، بحيث يشمل ذلك اعداد تحليلات تتناول أحدث المعلومات الأساسية ، وتوفير مساعدات خاصة للحكومات الأعضاء لأغراض تفاوضية محددة (٧) .

٣٩ - ثانيا : هناك حاجة الى تعزيز التفاعلات القائمة بين الأمانات المركزية والاقليمية خلال تنفيذ القرارات التي تتخذها الهيئات التشريعية . وينبغي أن تبدأ الجهود الرامية الى تحسين توزيع المسؤوليات بين الأمانات المركزية والأمانة القائمة في مقر الأمم المتحدة وقت اعتماد قرارات جديدة من قبل الهيئات الحكومية الدولية المختصة . وكتدبير أولي ، فانه قد يكون من المفيد اجراء مشاورات أوثق مع أمانات اللجان الاقليمية حول تنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة التي تهتم هذه اللجان ، وذلك بهدف الاستفادة على نحو فعال من مساهماتها . وفي حالات معينة ، ربما تكون الدراسات المطلوبة قد دخلت بالفعل ضمن برامج عمل اللجان الاقليمية . وينبغي فـي هذه الحالات أن يكون دور الأمانة المركزية هو توفير منظور عالمي على أساس المساهمات الاقليمية . وفي حالات أخرى ، قد يكون من الممكن للجنة اقليمية معينة أن تقوم بالدور " القيادي " في ضوء خبرتها ودرابيتها الفنية وتوخيا للتنسيق المناسب . وبالمقابل ، يمكن الاضطلاع بعملية موازية على الصعيد الاقليمي لكي يتم ، بالتشاور مع المقر تحديد تلك الاجزاء من القرارات التي وافقت عليها اللجان الاقليمية والتي ينبغي تنفيذها عن طريق الاشتراك والمساعدة الفعاليين من جانب الأمانة المركزية ، بما في ذلك أمانات الهيئات المتخصصة . وفي حين ان من شأن هذه الجهود أن تؤدي الى تعزيز عاملي الكفاءة والفعالية المتعلقين بانجاز البرامج على الصعيدين الاقليمي والعالمي على السواء ، بحيث يمكن بالتالي توقع تحقيق وفورات في المدى الطويل ، فانها لا تخلو من التكاليف . ذلك أن تحسين الاتصالات ينطوى بالضرورة على قدر من الزيادة في احتياجات السفر وما يتصل بها من نفقات للموظفين الاقليميين وموظفي المقر على السواء ، وهو الأمر الذي ينبغي الموازنة بينه وبين المزايا الناشئة عن زيادة فعالية تقسيم العمل خلال تنفيذ البرامج .

٤٠ - ثالثا : كاجراء أطول أجلا يمكن توخيه في اطار المشاورات بين المقر والأمانات الاقليمية

(٧) يتجلى اهتمام البلدان الأعضاء في اللجان الاقليمية بتوفير هذه الخدمات فـي قرارات مختلفة صدرت في الآونة الأخيرة ، منها على سبيل المثال قرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٣٦٩ (د - ١٤) المؤرخ في ٢٧ آذار/مارس ١٩٧٩ أو قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٤٠٣ (د - ١٨) المؤرخ في ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٧٩ .

لأجل اعداد الميزانية البرنامجية والخططة المتوسطة الأجل في المستقبل ، يمكن ايلاء النظر الى مدى تحسين تنسيق وتكامل قدرات المنظمة في مجال جمع البيانات وتحليلها ، والى منح الأمانات الاقليمية مسؤوليات أكبر لجمع البيانات الأولية ، وخاصة من أجل الدراسات الاستقصائية الجديدة ، لا من أجل تعزيز الأنشطة الاقليمية في حد ذاتها فحسب بل ولدعم تنفيذ البرامج العالمية أيضا . ونظرا الى أن الأمانات الاقليمية تستطيع الوصول الى المصادر الوطنية للمعلومات ، فانها تعد الى حد كبير مناسبة للاضطلاع بجمع بيانات كمية عن التنمية الوطنية الاجتماعية والاقتصادية ومعلومات نوعية عن السياسات المحلية الاجتماعية والاقتصادية وعن المواقف الوطنية المتعلقة بالتعاون على الصعيدين الاقليمي والاقليمي ، وهي تمثل احتياجات أساسية من البيانات بالنسبة الى معظم الجهود البحثية التي تبذلها الأمم المتحدة . وان اتباع نهج أكثر تكاملا في معالجة البيانات ، كلما أمكن ذلك من ناحية ادارية وموضوعية ، من شأنه أن يضمن امورا منها عدم قيام اجزاء مختلفة من الأمانة بالاتصال المتكرر بالحكومات للحصول على انواع بعينها من البيانات . وينبغي الا نتوقع من الأمانات الاقليمية ، عند تقديمها المساعدة من أجل القيام بانشطة بحثية عالمية ، الاقتصر على جمع البيانات لاحتياجها الى الأمانة في المركز ، بل ينبغي لها أيضا أن تشترك اشتراكا تاما في تصميم منهجية البحث والملائمة وعرض البيانات ، التي يحتفظ المركز ازاءها بمسؤولية التنسيق بطبيعة الحال .

٤١ - وان زيادة عدد الكيانات المشتركة في تنفيذ أحد البرامج قد تؤدي في الأمد القصير على الأقل ، الى تكاليف اضافية ، ان يجب قضاء وقت أكثر نسبيا في الأعمال التحضيرية وفي احالة الوثائق وتصميمها . الا انه يتوقع في المدى الطويل أن تكون هذه التكاليف أقل شأنًا من المدخرات الناجمة عن زيادة عمليتي جمع البيانات وتوزيع المعلومات . كما ينبغي ايلاء المراعاة التامة للمنافع التي لا تتعلق بالميزانية ، والتي تشمل بوجه خاص زيادة استجابة النتائج التحليلية للاحتياجات الوطنية ، وهو الأمر المتوقع من جراء تعزيز القدرات الاقليمية في هذا المجال . ونظرا الى أن أربعا من اللجان الاقليمية الخمس تعمل في مناطق نامية ، فان الجهود الرامية الى توسيع وتقوية قدرة الأمانات الاقليمية على انجاز البرامج يمكن أن تسهم في زيادة فعالية اشتراك المناطق النامية في أنشطة الأمم المتحدة الانمائية ، كما يمكن أن تساعد على تعزيز استجابة الأمانات خلال تنفيذ برامج عملها لاحتياجات هذه المناطق .

هـ - التحديد الموحد للمناطق الاقليمية ودون الاقليمية

٤٢ - جاء في الفقرة ٢٢ من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ما يلي :

" ينبغي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، مع مراعاة التوجيه الذي قد تسديده الحكومات المعنية ، ودون المساس بعضوية الهيئات الاقليمية المعنية ، ان تتخذ في موعد مبكر خطوات للتوصل الى تحديد موحد للمناطق الاقليمية ودون الاقليمية ولتوحيد مواقع المكاتب الاقليمية ودون الاقليمية " .

وفيما يلي تعقيب لجنة التنسيق الإدارية على هذه التوصية :

" ان القضايا المثارة في الفقرة ٢٢ من التوسيات ، التي تدعو الى اتخاذ تدابير للتوصل الى تحديد موحد للمناطق الاقليمية ودون الاقليمية ولتوحيد مواقع المكاتب الاقليمية ودون الاقليمية " ، قد نوقشت باسهاب في الماضي داخل المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفي محافل أخرى . وهذه مشكلة عويصة ، بقدر ما يكون النمط الحالي للهيكل الاقليمي نتيجة لعوامل تاريخية وسياسية وتقنية معقدة . وعلى النحو المسلّم به في الفقرة المشار اليها ، فان البت في هذه الأمور هو من اختصاص الهيئات التشريعية والادارية في شتى المنظمات . وستتخذ خطوات لعرض توصية الجمعية العامة على هذه الهيئات ، وستحال نتائج مشاوراتها الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، كيما يتسنى له تقديم المزيد من الايضاح والتوجيه . "

٤٣ - ويتضمن تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الهياكل الاقليمية لمنظومة الأمم المتحدة (E/5727) - الصادر قبل عامين من اعتماد القرار ١٩٧/٣٢ - استعراضا شاملا وتحليلا لوظائف المكاتب الاقليمية وتحديدات المناطق وللمناطق دون الاقليمية . ولا يزال هذا التحليل صحيحا الى حد كبير ، بعد مضي خمس سنوات . وبالنسبة الى وظائف اللجان الاقليمية ، فان المناطق والمناطق دون الاقليمية التي لم تعرف بصورة متطابقة تؤثر على قدرة اللجان الاقليمية على ممارسة القيادة الجماعية والمسؤولية عن التنسيق . وعلى الصعيد المشترك بين الأمانات ، فان وجود المناطق التي تفتقر الى حدود مشتركة وانشاء مكاتب ميدانية للمنظمات المختلفة في مواقع مبعثرة الى حد كبير يؤديان الى اعاقا الاتصالات وزيادة التكاليف . ولكن الحججة الأهم للتوفيق بين التحديدات الجغرافية تتصل بالتكوينات غير المتشابهة التي تتسم بها الهيئات الحكومية الدولية . وقد تضاعفت قدرة اللجان الاقليمية على الاضطلاع بوظيفتي تقرير السياسة واستعراضها لدرجة ان عضويتها لا تتطابق مع الهياكل الاقليمية لسائر هيئات الأمم المتحدة . وعلى وجه التحديد ، فان عدم تطابق عضوية الهيئات الاقليمية المشتركة بين الحكومات سيساعد على عرقلة الاشتراك في رعاية المؤتمرات الاقليمية المؤسسة في كثير من المناطق . وتميل المصاعب الى الانخفاض في الحالات التي تتفاعل فيها اللجان الاقليمية مع المكاتب الاقليمية للهيئات المتخصصة ووكالات التمويل . وقد تستحق مسألة التفطية الجغرافية وترتيبات الاتصال مع المكاتب الاقليمية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي اهتماما خاصا في هذا الصدد ، نظرا الى اتساع المهام التنفيذية للامانات الاقليمية ولوظائف تقرير السياسة التي تتمتع بها اللجان .

واو - المسؤوليات التنفيذية ، ومركز الوكالة المنفذة ،
بالنسبة الى الأنشطة الانمائية التي يمولها
برنامج الأمم المتحدة الانمائي

٤٤ - ان مما توصي به الفقرة ٢٣ من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ما يلي :

... " ينيهي اقامة تعاون وثيق مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي واتخاذ ترتيب مناسبة لتمكين اللجان الاقليمية من ان تشارك مشاركة فعالة في الانشطة التنفيذية التي يجرى الاضطلاع بها عن طريق منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك القيام ، اذا اقتضى الأمر ، باعداد برامج مشتركة بين البلدان في مناطقها "

كما تدعو الى تمكين اللجان :

... " من أن تعمل ، على وجه السرعة ، بوصفها وكالات منفذة للمشاريع المشتملة على القطاعات ذات الطابع دون الاقليمي أو الاقليمي أو الاقليمي ، وفي المجالات التي لا تقع داخل نطاق المسؤوليات القطاعية للوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة من المشاريع الأخرى ذات الطابع دون الاقليمي أو الاقليمي أو الاقليمي " .

٤٥ - لقد ظلت اللجان الاقليمية تتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي طوال عدد من السنوات بل انها قد عملت في عدد من الحالات بوصفها وكالات منفذة بحكم واقع الأمر ، حتى قبل اعتماد الجمعية العامة ٢٠٢/٣٣ الذي منح اللجان الاقليمية مركز الوكالات المنفذة فيما يتعلق بالمشاريع المشتركة بين القطاعات ، والمبينة في الفقرة ٢٣ من مرفق القرار ١٩٧/٣٢ . وقد حدث منذ ذلك الحين توسع كبير في حجم الأنشطة التنفيذية التي يمولها برنامج الأمم المتحدة الانمائي .

٤٦ - ويجرى استخدام اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، على نحو مطرد ، في تنفيذ المشاريع المدعومة في البرنامج الاقليمي لأوروبا . وتمت الموافقة في الوقت الحالي على أربعة مشاريع (من بينها مشروع في مرحلة المساعدة التمهيديّة) ، يقدم لها برنامج الأمم المتحدة الانمائي مساهمة تناهز ١٧ مليون من الدولارات أو ١٧ في المائة من رقم التخطيط الارشادي الاقليمي الأوروبي ، وقد عينت اللجنة الاقتصادية لأوروبا وكالة منفذة لها .

٤٧ - واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادى هي الوكالة المنفذة الرئيسية للبرنامج الاقليمي التي يمولها برنامج الأمم المتحدة الانمائي في آسيا . وخلال عام ١٩٧٩ ، دخل مشروع من هذا النوع مرحلة التشغيل . وبالنسبة الى الدورة الثانية لرقم التخطيط الارشادي ، فان قيمة المشاريع الجارية تروى على ١٣ مليوناً من دولارات الولايات المتحدة أو ما يعادل أكثر من ١٨ في المائة من مجموع رقم التخطيط الارشادي الاقليمي للفترة ذاتها . وبالإضافة الى المشاريع التي تنفذها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادى بصورة مباشرة ، فان هذه تقوم أيضاً بدور الوكالة المشاركة في تنفيذ ١٦ مشروعاً آخر تبلغ قيمتها الاجمالية ١٠٧ ملايين من الدولارات .

٤٨ - وما فتئت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية تعمل منذ بعض الوقت بصفة وكالة منفذة للبرنامج الأمم المتحدة الانمائي . وتبلغ قيمة المشاريع الأربعة التي تنفذها اللجنة حالياً نحو ١٠ ملايين دولار بالنسبة الى الدورة الثانية لرقم التخطيط الارشادي ، وتكاد الموارد المخصصة للمشاريع المنفذة خلال هذه الدورة تقارب ١٠ في المائة من مجموع رقم التخطيط الارشادي الاقليمي .

٤٩ - أما البرنامج التنفيذي للجنة الاقتصادية لافريقيا الذي يموله برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، فيتكون من عنصرين هما :

(أ) " البرنامج التقليدي " ، المؤلف من المشاريع التي اسندت للجنة المذكورة مسؤوليات استشارية تجاهها في بداية الأمر ثم اسندت اليها فيما بعد مسؤولية تنفيذها . ومن هذه المشاريع المعهد الافريقي للتنمية والتخطيط ، والتجارة فيما بين البلدان الافريقية ، ومشاريع معينة تنفذها مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسية التابعة للجنة المذكورة ؛

(ب) وبرنامج جديد بدأ خلال الأعوام القليلة الماضية ، ومما يشمله تقد يتم مساعدة كبيرة من برنامج الأمم المتحدة الانمائي من أجل التحضير لعقد النقل والمواصلات لافريقيا .

وتربو القيمة الاجمالية للمشاريع المجازة للدرجة الثانية لرقم التخطيط الارشادي والتي تنفذها اللجنة الاقتصادية لافريقيا على ٢١ مليوناً من الدولارات أو ما يكاد يعادل ١٨٥ في المائة من رقم التخطيط الارشادي الاقليمي للفترة ذاتها .

٥٠ - وقد اسند الى اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا مهمة تنفيذ أربعة مشاريع تبلغ قيمتها ١٥ في المائة من مجموع رقم التخطيط الارشادي الاقليمي ، أو ٣٦ مليوناً من الدولارات خلال الدورة الثانية .

٥١ - ويشهد هذا النمو السريع في المشاريع التي تنفذها الأمانات الاقليمية باعتراف برنامج الأمم المتحدة الانمائي بأهمية الدور الموكل بصد الأنشطة التنفيذية الى اللجان الاقليمية خلال عملية اعادة التشكيل . ويمكن للججان الاقليمية أن تؤدي دوراً على الصعيد الحكومي الدولي ، خاصة على صعيد اللجان الفرعية القطاعية ، في تبيان خيارات التعاون الاقتصادي والتقني المشترك بين البلدان دعماً لاعداد مقترحات بشأن المشاريع في إطار البرامج المشتركة بين البلدان التي تضطلع بها الوكالات الممولة .

٥٢ - والمسؤوليات التنفيذية التي يكتر اخطلال الأمانات الاقليمية بها تشمل : تنظيم الأنشطة التدريبية ، واقامة المؤسسات ، وتقديم الخدمات الاستشارية ونشر المعلومات . وعند المضي في تطبيق المعايير التي نص عليها القرار ١٦٧/٣٢ لتسمية الوكالات المنفذة للمشاريع الاقليمية وغيرها من المشاريع ذات الصلة ، ينبغي مراعاة انه بينما ينبغي أن تستمر الوكالات المتخصصة في القيام بدور المصدر الرئيسي للدراسة الفنية خلال تنفيذ المشاريع الاقليمية الداخلة ، كل في مجال اختصاصها ، فمن الممكن أن يكون لأمانات اللجان الاقليمية دور هام تؤديه بوصفها قوة حافزة ، عن طريق جملة أشياء من بينها تحديد ما يتوفر في المنطقة من موارد وقدرات يمكن تعبئتها لخدمة أغراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية . وفي هذا الاطار ، تستفيد البرامج التنفيذية المضطلع بها على الصعيد الاقليمي من الترتيبات التعاونية التي يتم التوصل اليها مع الوكالات المتخصصة والتي تصبح بفضلها الدراية التقنية للوكالات المتخصصة ذات تأثير اكثر انتظاماً على مختلف مراحل تنفيذ المشاريع .

زاي - التعاون الاقتصادي الاقليمي والاقليمي فيما بين
البلدان النامية

٥٣ - جاء في الفقرتين ٢٤ و ٢٥ من مرفق القرار ١٩٧/٣٢ ما يلي :

" ينبغي للجان الاقليمية المعنية . . . ان تكثف جهودها ، بمساعدة المؤسسات المتخصصة في مناصرة الأمم المتحدة وبناء على طلب الحكومات المعنية ، بغية تعزيز وتوسيع نطاق التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية على الاصدء الثلاثة : دون الاقليمي والاقليمي والاقليمي " ؛

" . . . أن تعتمد ، حسب الاقتضاء ، . . . الى توسيع الترتيبات الحالية لاستمرار تبادل المعلومات والخبرات فيما بينها . وقد تتضمن هذه الترتيبات عقد اجتماعات دورية بين الامانات ، والاستفادة قدر الامكان من الجهاز الحالي تحقيقا لهذا الغرض " .

٥٤ - وما فتئ تعزيز التعاون الاقتصادي وتبادل الخبرات بشأن تنفيذ السياسات الاجتماعية والاقتصادية يشكلان على الدوام جانبا جوهريا من ولاية اللجان . وتعتبر برامج العمل العادية والتقارير السنوية المتعلقة ، بصفة خاصة ، باللجان الاربع التي تخدم المناطق النامية عما تسديه الأمم المتحدة من مساهمة في تعزيز التعاون فيما بين البلدان النامية (٨) . ومن ثم فان الاحكام المتصلة بالموضوع والواردة في الفقرة ٢٤ من مرفق القرار ١٩٧/٣٢ لا تتضمن ، في حد ذاتها ، مسؤوليات جديدة بالنسبة الى اللجان . وفي الوقت نفسه فان هذه الاحكام ، بتأكيدهما على التعاون فيما بين البلدان النامية مؤيدة بذلك مفهومي التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ، انما تشير الى الأولوية التي يمنحها المجتمع الدولي لزيادة تعزيز دور اللجان الاربع في هذا المجال الفسيح والى التوجيهات التي يمكن على تنفيذها القيام بهذا التعزيز .

٥٥ - ويبدو أن تركيزا خاصا ينصب في هذا السياق على الدعم الذي يمكن أن توفره اللجان لمخططات التعاون الحكومي الدولي ، لا المخططات التي توضع برعاية اللجان ذاتها فحسب بل وكذلك للاشكال الاخرى الثنائية والمتعددة الاطراف من التعاون خارج اطار الأمم المتحدة . وعلى سبيل المثال فان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ توفر مساعدة ، على صعيد الامانة ، لعدة جهود تعاونية ذات طابع مؤسسي تبذل من أجل تشغيل مصالح قطاعات محددة (مثلا الصندوق الاسيوي لتجارة الرز ، ورابطة البلدان المنتجة للمطاط الطبيعي ، واتحاد جوز الهند

(٨) يرد في ورقة مشتركة مقدمة من امانات اللجان الاقليمية الى الاجتماع الحكومي الدولي الرفيع المستوى للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية المعقود في جنيف في الفترة من ٢٦ أيار/مايو الى ٢ حزيران/يونيه ١٩٨٠ موجز للأنشطة التي اضطلعت بها اللجان الاقليمية وفقا لخطة عمل بوينس ايرس لتشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية .

آسيا والمحيط الهادئ ، واتحاد الفلفل ، واتحاد المقاصة الآسيوى ، والشركة الآسيوية
لإعادة التأمين) .

٥٦ - وقد بادرت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية بإجراء مناقشات مع أمانة النظام الاقتصادي
لأمريكا اللاتينية بغية بحث أساليب التعاون بشأن عدة أنشطة لازمة لتعزيز التعاون الاقتصادي على
الصعيد الإقليمي . كما ستجرى مناقشات مماثلة مع سائر الهيئات دون الإقليمية والإقليمية في المنطقة
بما في ذلك أمانات مخططات التكامل الاقتصادي التي تمارس نشاطها في أمريكا اللاتينية ، ومع منامة
أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة .

٥٧ - وقد أقامت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا علاقات عمل وثيقة طوال سنوات عديدة مع منظمة
الوحدة الأفريقية ، وما فتئت تساند مختلف آليات التكامل على الصعيد دون الإقليمي كما أنها تضع
في برنامج عملها ، مشروعاً يتعلق بتنسيق أنشطة المنظمات الحكومية الدولية وتعزيز التعاون بين
المنطقة الأفريقية وسائر المناطق النامية .

٥٨ - وتعنى اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، منذ إنشائها ، بتنمية وتعزيز علاقتها مع المنظمات
العربية الإقليمية والمتخصصة كما أنها تضيف الآن الصيغة الرسمية على ترتيبات التعاون التي أقامتها
مع ست عشرة منظمة من هذا القبيل عن طريق سلسلة من مذكرات التفاهم المشتركة . كذلك شرعت أمانة
اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، كجزء من برنامج عملها العادي ، في إجراء دراسة رئيسية لبحث
جهود التعاون والتكامل الاقتصادي بين من جميع جوانبها في غربي آسيا . والهدف الرئيسي من هذه
الدراسة هو الإسهام في تحسين التفهم للعوامل الاقتصادية المؤدية إلى التعاون والعوامل التي
تعرقه أو تعوقه حالياً ، وبالتالي تحديد أشكال التعاون التي ينبغي أن توجه نحوها الجهود
الحالية وكذلك تحديد الإمكانيات العملية لتحقيق أشكال من التعاون تكون أكثر تقدماً والشروط اللازمة
لذلك .

٥٩ - وثمة فرص كثيرة سانحة في جميع البلدان النامية لزيادة التنسيق والتعاون مع المنظمات
الإقليمية خارج الأمم المتحدة ابتداءً من تنسيق الوجهة الأساسية لبرامج العمل ، حسب الاقتضاء
في مجال رسم السياسة إلى تبادل توفير الدعم التقني على الصعيد الأمانات . أما الشروط التي يمكن
بمقتضاها توفير هذا الدعم ، في سياق الممارسات الشابتة والخصائص المحددة لكل منطقة ومتطلباتها
الإنمائية ، ومدى انعكاسه على برامج عمل اللجان ، فيجدر أن تتسم بمزيد من التحديد .

٦٠ - وللجان الإقليمية ، كما يعترف القرار ٣٢/١٩٧٧ وغيره من القرارات ، دور تشجيعي هام
تضطلع به لتنمية التعاون على الصعيد الإقليمي . وتوضح مختلف المبادرات التي قامت بها اللجان
الأربع جميعها في المناطق النامية نطاق المهام والمسؤوليات التي يمكن أن تؤديها اللجان وأماناتها
نقد نظمت ، مثلاً ، أمانة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في تشرين الأول / أكتوبر
١٩٧٤ اجتماعاً لفريق الخبراء الإقليمي المعني بالشركات عبر الوطنية في ميدان سلع التصدير الأولية
هو الاجتماع الذي حضره ممثلو الوحدات المشتركة الخمس التابعة للجنة لشؤون الشركات عبر الوطنية
ممثلو اللجان الإقليمية ؛ كما كان مثلاً فيه بعض وكالات الأمم المتحدة المتخصصة . وقد أوصى فريق

الخبراء بمقد حلقة دراسية اقليمية رفيعة المستوى (مزع حاليا عقدها في أوائل عام ١٩٨١) يحضرها كبار المسؤولين الحكوميين الذين ستقدم اليهم التوصيات المتعلقة بالسياسة العامة والناشئة عن الاعمال الاستقصائية للجان الاقليمية . وفضلا عن ذلك قامت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ برعاية اجتماع استشاري بين حكومة الهند وثلاثة عشر بلدا من بلدان أمريكا اللاتينية ، عقد في نيودلهي في حزيران /يونيه ١٩٧٤ بشأن تدابير ترويج التجارة ، والتسويق المشترك للسلع الاساسية ، والشحن البحري ، والمشاركة في البرامج الصناعية ، والتعاون في ميدان الخبرة الاستشارية ، ونقل التكنولوجيا ، والتعاون في قطاعات الطاقة والزراعة والمياه ، واقامة صلات فيما بين مؤسسات البحث والتدريب . كما وضع الاجتماع خطة عمل تحدت فيها بالتفصيل مهام امانتي اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية كل على حدة بما يكفل متابعة التعاون بفعالية .

٦١ - وبالمثل اشتركت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في تنظيم اجتماع استشاري بشأن التعاون الصناعي فيما بين البلدان النامية ، عقد في كانون الثاني /يناير ١٩٨٠ ببانكوك ، حيث التقى ممثلو الدول الاعضاء في منطقتي اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا من أجل مناقشة المشاكل المشتركة في اعداد وتنفيذ المشاريع الصناعية ، واستعراض آفاق تعزيز التعاون بين البلدان المصدرة للنفط في اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا وبلدان منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . ورغى ان باستلعاة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ان تؤدي دورا قيما في نشر المعلومات عن الفرص المتاحة للتعاون فيما بين البلدان في ميادين مثل التجارة والاستثمار .

٦٢ - ووافقت امانتا اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية واللجنة الاقتصادية لافريقيا على اقتراح يدعو الى وضع برنامج عمل اقليمي لتعزيز التعاون التقني والاقتصادي بين أمريكا اللاتينية وافريقيا عملا بقرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٣٠٢ (د - ١٣) وقرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٣٦٣ (د - ١٨) مما سيعطي أولوية لمجالات التعاون التالية : ترويج التجارة ، وتنمية موارد القوى العاملة ، وتكثيف وتنمية التكنولوجيا ذات الصلة بالموضوع .

٦٣ - وتتعاون حاليا امانتا اللجنة الاقتصادية لافريقيا واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في ثلاثة مشاريع تشمل اجراء دراسات عن مسألة نزوح الادمغة ، واصدار موجز احصائي يغطي العالم العربي ، وانشاء مركز للوثائق يغطي البلدان الافريقية والبرية معا .

٦٤ - والاغراض التي تفي بها معانم هذه الانشطة الاقليمية انما تتعلق ، في الوقت الراهن بتحديد القدرات والاحتياجات الانمائية داخل كل اقليم بما في ذلك القدرات والتمتاليات التكنولوجية والانتاجية فضلا عن مدى توفر القوى العاملة المدربة . وفي نهاية المطاف فان كامل نطاق الوظائف التي تؤديها اللجان واماناتها قد يكون له أثر على تعزيز التعاون الاقليمي . فاجتماعات الامناء التنفيذيين التي تعقد مرتين كل سنة توفر فرصة ، على صعيد الامانات ، لاجراء اتصالات غير رسمية

من أجل استعراض التعاون الاقليمي بوجه عام ، والاتفاق على برامج ومشاريع مشتركة (ثنائية وغيرها) لتعزيز التعاون فيما بين البلدان النامية ومجموعات البلدان من المناطق الجغرافية المختلفة ، ومقارنة الخبرات فيما يتعلق بأنشطة مخططات التكامل الاقتصادي والاقليمي في كل منطقة من المناطق ؛ ولتبادل المعلومات عن الانشطة التنفيذية والبرنامجية التي تضطلع كل لجنة من اللجان الاقليمية في منطقتها الاقليمية . وفيما تتضاعف الاتصالات الاقليمية التي تستخدم تسهيلات اللجان الاقليمية ، قد تثبت ضرورة توفير ترتيبات وموارد اضافية . ويصدق في هذا القول بصفة خاصة على المتطلبات من البرمجة المشتركة والمنسقة في المجالات ذات الأهمية المتبادلة للجان (٩) .

٦٥ - اما فيما يتعلق بولاية الاونكتاد بالنسبة الى التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية فمن الجدير بالذكر ان دوره ودور اللجان الاقليمية في دعم التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية يكمل احدهما الآخر ، ذلك أنه لا توجد للاونكتاد هياكل اقليمية خاصة به . ويصدق هذا القول بصفة خاصة على الوظائف الاستشارية والتحضيرية المنوطة باللجان ، وهي الوظائف التي يمكن الاستفادة منها في التحضير على الصعيد الاقليمي للمفاوضات العالمية التي يريها الاونكتاد (١٠) . وعلى صعيد الامانات ، فان من شأن الاستفادة على وجه أكمل من القدرات الاقليمية لجمع البيانات وتحليلها ان يبرز ، بالمثل ، وظائف رسم السياسة والتفاوض على الصعيد العالمي ، المنوطة بالاونكتاد .

حاء - تبسيط هياكل المؤتمرات والامانات

٦٦ - يوصي مرفق القرار ١٩٧/٣٢ في الفقرة ٢٧ منه بما يلي :

" ينبغي للجان الاقليمية ان تقوم بترشيد هياكلها ، وذلك ، في جملة أمور ، عن طريق تبسيط اجهزتها الفرعية ، آخذة في الحسبان الاحتياجات والظروف الخاصة لمناطقها وواضعة في الاعتبار الاهداف الواردة اعلاه "

والجهود المبذولة الآن في سبيل تبسيط هياكل المؤتمرات التي تعقدها اللجان انما تتصل ، فسي الاغلب ، بمدى تواتر الاجتماعات التي تعقدها الهياكل الفرعية بغية تكيف تلك الهياكل مع متطلبات دورة التخطيط البرنامجي .

(٩) وعليه ، مثلاً ، فان اللجنة الاقتصادية لافريقيا واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية تعترضان عقد اجتماع اقليمي مشترك يعني بالتدابير اللازمة للبرمجة المشتركة في عام ١٩٨٠ ، ريثما تتوفر الموارد .

(١٠) ان اشراك اللجان الاقليمية في عمليات التحضير على الصعيد الاقليمي للمفاوضات التي تجرى على الصعيد العالمي يتفق مع احكام خطة العمل للتعاون الاقتصادي فيما بين بلدان عدم الانحياز وغيرها من البلدان النامية ، وهي الخطة التي تشكل الاساس للشطر الأعظم من الأنشطة التي يضطلع بها الاونكتاد فيما يتعلق بالتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية .

٦٧ - ويدخل في عداد الاهداف الاخرى من الجهود المبذولة مؤخرا في سبيل التيسير اقامة صلات أكثر فعالية على المستوى الحكومي الدولي مع المنظمات الاقليمية خارج مناهضة الأمم المتحدة ، والعمل على تحسين توزيع موارد الامانات بالنسبة الى الاحتياجات اللازمة لخدمة الاجتماعات الحكومية الدولية من ناحية والانشطة التنفيذية من ناحية أخرى .

٦٨ - وعليه فقد نقحت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ هيكل مؤتمراتها لتحدث ثلاثة انواع رئيسية من التضييرت (انظر قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢١٠ (د-٣٦)) كما يلي :

" (أ) تعديل تواتر اجتماعات اللجان التشريعية بحيث تجتمع كل لجنة مرة واحدة على الأقل في فترة السنتين ، وهذا الترتيب يكفل تمكين اللجان من أن تمحص بفعالية برامج العمل لفترة السنتين قبل ان توافق عليها اللجنة الاقتصادية ؛

" (ب) تحديد عدد الاجتماعات التي تعقد في أى سنة من السنوات ، فلا يجوز أن يتجاوز عدد اجتماعات اللجان التشريعية ، بما في ذلك عقد مؤتمر واحد مخصص ، سبعة اجتماعات . كما تقيد الحد السنوى للاجتماعات الحكومية الدولية بخمسة عشر اجتماعا .

" (ج) الفاء اجتماعات مجلس الوزراء للتعاون الاقتصادي الآسيوى من هيكل المؤتمرات والاجتماعات بعد ان اصبحت اللجنة الاقتصادية ولجانها التشريعية والمؤتمرات الوزارية المخصصة تؤدى الآن كثيرا من واثقه الاصلية في ميادين مثل التجارة والصناعة .

٦٩ - كذلك وافقت رسميا الدورة العامة السادسة والثلاثون للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، في قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢٠٦ (د-٣٦) على أن تنشيء في تموز/يوليه ١٩٨٠ مركز التنمية لآسيا والمحيط الهادئ الذى ستمج فيه وظائف معهد التنمية لآسيا والمحيط الهادئ ومركز الرعاية الاجتماعية والتنمية لآسيا والمحيط الهادئ ومركز ادارة التنمية لآسيا والمحيط الهادئ ومركز المرأة والتنمية لآسيا والمحيط الهادئ وسيستعاض به عنها .

٧٠ - وستقوم اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية بدراسة هيكلها المؤسسي الفرعي في خلال دورة استثنائية للجنيتها الجامعة من المقرر عقدها في نيويورك في تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٠ . وقد اتخذت قبل هذا الاجتماع ، وفي إطار برنامج أنشطة امانة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، تدابير ادارية فيما يتعلق بسير العمل فيها بما في ذلك القيام مؤخرا بانشاء جهة واحدة للتنسيق انيطلت بها المسؤولية عن التعاون الافقي ، بما في ذلك أيضا تأمين التكامل في مجالي الهرمجة والادارة بين المعاهد الاقليمية التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، ومعهد امريكا اللاتينية للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي والمركز الديموغرافي لأمريكا اللاتينية . في برنامج انشطتها ، في الوقت الذى تحافنا فيه على هوية كل من هذه المعاهد في ميدانها الفني .

٧١ - وقررت اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، في دورتها الرابعة عشرة ، ان تلغي لجنيتها التنفيذية ولجنة الخبراء التقنية التابعة لها وأن تنشيء ، عوضا عن ذلك ، لجنة جامعة تحضيرية تقنية تتولى تحضير

مختلف المسائل كما تنذر فيها اجتماعات مؤتمر الوزراء . وستعقد ، على أساس تجريبي ، الدورات العامة للجنة الاقتصادية لافريقيا سنويا بدلا من مرة كل سنتين . كذلك تقرر ادماج مؤتمر المخططين الافريقيين ومؤتمر الاحصائيين الافريقيين ومؤتمر الديموغرافيين الافريقيين القائمة في مؤتمر واحد سيعرف باسم المؤتمر المشترك للمخططين والاحصائيين والديموغرافيين الافريقيين الذي سيعقد مرة كل سنتين (قرار اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ٣٣٠ (د-١٤) و ٣٦٨ (د-١٤)) .

٧٢ - ولم تنشئ اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا بعد هيكلًا فرعيًا حكوميًا دوليًا دائمًا الا انها قررت ، في اثناء دورتها السابعة ، ان تشكل لجنة خبراء حكومية دولية مخصصة تعنى بالخطوة المتوسطة الأجل تتولى اسداء المشورة الى الامانة بشأن الأولويات البرنامجية والترتيبات المؤسسية اللازمة لتنفيذ الخطوة المتوسطة الأجل (قرار اللجنة الاقتصادية لغربي افريقيا ٣٤ (د-٧)) وفي غضون ذلك تم تنقيح اختصاصات وحدة تخطيط وتنسيق البرنامج في امانة اللجنة الاقتصادية لغربي افريقيا بغرض تعزيز دورها في ميداني التقييم والرصد وحتى تكون جهة وصل لتعزيز التنسيق والتعاون فيما بين البلدان النامية على الصعيدين الاقليمي والاقليمي .

٧٣ - وظلت الجهود المبذولة لاعادة تنظيم هيكل مؤتمرات اللجان الاقليمية تخصص في الأغلب حتى الآن اللجان ذاتها وهيكلها التشريعية الفرعية العادية . وستدعو الحاجة الى توسيع نطاق هذه التدابير بحيث تشمل الهيئات والاجتماعات المخصصة لمجالات تدخل في نطاق اختصاص اللجان والتي ، وان كانت تمول من مساعدات خارجية عن الميزانية ، فانه كثيرا ما يطلب اليها ان تؤدي الواجبات العادية المتعلقة بالسياسة العامة والخبرة الاستشارية .

٧٤ - ويمكن للجان أن تدعم دورها في تعزيز التعاون عن طريق توفير مزيد من الفرص لاجراء مشاورات حكومية دولية بشأن المسائل التي يهتم بها اعضاؤها اهتماما خاصا . وما فتئت عدة لجان تسمح ، منذ امد طويل ، للمجموعات دون الاقليمية من الدول الأعضاء بالاجتماع تحت رعاية تلك اللجان . وبالمثل يمكن للجان بكامل هيئتها أن تنظر في تأمين مصالح اقتصادية مشتركة (مثلا فيما يتعلق بانتاج وتسويق السلع الأولية) أو مركز مشترك بالنسبة الى المعايير المحددة عالميا (مثلا البلدان الأقل نموا والبلدان النامية غير الساحلية والجزرية ، وما الى ذلك) لتوفير الاسس اللازمة لعقد اجتماعات استثنائية في حدود المتاح لديها من الموارد المخصصة لخدمة المؤتمرات ، وبصورة عامة ، فان توفير تسهيلات المؤتمرات لاداء الواجبات المتعلقة برسم السياسة العامة والواجبات الاستشارية والتحضيرية هي من صميم مسؤوليات اللجان وينبغي أن تمول ، عند الاقتضاء ، من الميزانية العادية .

٧٥ - وأخيرا فان جميع الوثائق اللازمة لاجتماعات اللجان الاقليمية تعدها الامانات الاقليمية بصورة عامة ، مستعينة أحيانا بما قد يتوفر من مدخلات من الهيئات الأخرى . ومن شأن زيادة الاستفادة من المعلومات والخبرة الفنية المتاحة لدى مختلف أمانات منظومة الأمم المتحدة في المجالات الكثيرة ذات الاهتمام المشترك بين الهيئات المتخصصة (ولاسيما الاونكتاد ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومنظمة الأغذية والزراعة) واللجان الاقليمية الارتقاء بنوعية الخدمات المقدمة الى الدول الأعضاء . وتحقيقا لهذه الغاية فان طرائق اشتراك الوكالات وأنواع المدخلات التي يمكن أن توفرها ، على أفضل وجه ، هذه الوكالات والامانات الاقليمية تستحق مزيدا من التحديد .

ط٤ - تفويض السلطة وتوفير الموارد

٧٦ - جاء في الفقرة ٢٦ من مرفق القرار ١٩٧/٣٢ ما يلي :

" ينبغي ، لتمكين اللجان الإقليمية من أن تضطلع على نحو فعال بمسؤولياتها الموضحة في الفقرات السابقة ، أن تخول السلطة اللازمة وأن تدج لانشطتها ، تحقيقاً للغاية نفسها ، اعتمادات مالية كافية في الميزانية " .

٧٧ - وقد تحددت في الفقرات السابقة ، خمسة مجالات يمكن في إطارها أن يحدد أو يوسع ، على نحو أفضل ، دور وظائف اللجان الإقليمية و " سلطتها " كل منها في مجال اختصاصها وفق ما تنص عليه التوصية السالفة الذكر . وهذه المجالات تشمل الجوانب التالية :

(أ) العلاقات الوظيفية للجنة الإقليمية مع الهياكل الحكومية الدولية للأمم المتحدة على الصعيد العالمي حتى يتسنى للججان ، تحت سلطة الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، أن تؤدي ، بالنيابة عن هذه الهيئات ودعمها لها ، الوظائف المتعلقة برسم السياسة العامة والمشاورات على الصعيد الاقليمي (الفقرات ١٦ و ٢١ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٧) ؛

(ب) ممارسة اللجان لقيادة المجموعة والنهوض بمسؤولية التعاون والتنسيق على الصعيد الاقليمي في اعداد الأولويات الانمائية الإقليمية واستعراض ما تضطلع به أو تموله الهيئات الاخرى للأمم المتحدة في المنطقة ، من أنشطة مشتركة بين البلدان ، مع ايلاء الاعتبار الواجب لمسؤوليات الوكالات المتخصصة وسائر هيئات الأمم المتحدة في الميادين القطاعية المحددة وللدور التنسيقي الذي يضطلع به برنامج الأمم المتحدة الانمائي فيما يتعلق بأنشطة التعاون التقني (الفقرة ٢٠) ؛

(ج) اشتراك اللجان الإقليمية في اتخاذ القرارات ولاسيما بشأن المتطلبات البرنامجية والتخطيط المتوسط الأجل فيما يتصل بالانشطة التي تضطلع بها اللجان بما يعود بالفائدة ، أولاً وقبل كل شيء ، على الانشطة الإقليمية التي تقوم بها الدول الأعضاء فيها ، بما في ذلك اشراك اللجان في تحديد الاهداف التي تشتملها الخطة المتوسطة الأجل (الفقرة ٢١) ؛

(د) مسؤوليات اللجان بصدده مخططات التعاون الحكومي الدولي أو الاقليمي أو دون الاقليمي أو القطاعي خارج الأمم المتحدة (الفقرتان ٢٤ و ٢٧) ؛

(هـ) قدرة اللجان على الافادة من المعلومات والخبرة الفنية المتوفرة على صعيد الامانات في مختلف اجزاء منازمة الأمم المتحدة بما في ذلك الهيئات المتخصصة .

٧٨ - اما بالنسبة الى الاحتياجات من الموارد ، فمن الجدير بالذكر أن هنالك حالياً قسماً متنامياً من الموارد المتاحة للججان الإقليمية مستمداً من التبرعات التي توفرها وكالات التمويل التابعة للأمم المتحدة والبلدان المانحة التقليدية ثم ، بدرجة متزايدة ، من البلدان النامية الاعضاء في اللجان . وفي حين يوجه الشطر الأكبر من هذه الموارد الممولة من مصادر خارجة عن الميزانية الى البرامج التنفيذية للججان ، فان هذه الأموال تستخدم أيضاً بدرجة متزايدة الى حد ما في تمويل البحوث

الاساسية التي تجريها الامانات والأنشطة المرتبطة بها دعماً للوظائف الاستشارية للجان . ومن ناحية أخرى فان الموارد المتاحة للجان في إطار الميزانية العادية تستخدم عموماً في استكمال الإيرادات العامة المخصصة للدعم الموضوعي والإداري لمشاريع التعاون التقني . ومن شأن زيادة ترشيد عملية تخصيص الموارد التي تتوفر من هذين المصدرين من مصادر التمويل ، بحيث تغدو أثر اتساقاً مع طبيعة الوظائف التي يجرى الاضطلاع بها ، أن تعزز الاستقرار وتمين ، بمساعدتها في ضمان توفر موارد كافية لاداء الوظائف الرئيسية للجان ، على سد احتياجات التخطيط المتعدد الأدوار البرنامج وانجازها .

٧٩ - وينبغي أن يكون تحديد المستويات الملائمة من الموارد اللازمة لبرامج عمل اللجان بنياً على طبيعة المساهمات المتوقعة من اللجان الإقليمية وفاء بالاحتياجات الانمائية الإقليمية ودعم اللوائح العالمية للأمم المتحدة . وفي هذا السياق لا بد أن تقارن تكاليف دعم قدرات الامانات الإقليمية على المدى القصير بما ينجم عنها من فائدة على المدى الأول من أجل تعزيز الاعتماد الجماعي على الذات في الاقاليم النامية .

ثالثا - الأولويات الفورية لبرامج اللجان الاقليمية
في إطار عملية إعادة التشكيل

ألف - لمحة عامة

٨٠ - في سياق الوظائف الموسعة المسندة الى اللجان الاقليمية في عملية إعادة التشكيل ، تعطي تلك اللجان ، بوجه عام ، أولوية لتمييز قدراتها على تخطيط وتنسيق البرامج . وتشير الاهتمامات الحالية ، التي أعربت عنها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا واللجنة الاقتصادية لأفريقيا ، أول ما تشير الى ضرورة تمييز قدرة اماناتها على الاسهام في التعاون المشترك بين الوكالات على الصعيد الاقليمي ، وبوجه عام في التنسيق الاقليمي الموسع ، مع مراعاة الصفات المميزة الخاصة لكل اقليم . وبذلك فإن اللجنة الاقتصادية لأفريقيا تبحث ، كجزء من جهودها لاضفاء طابع اللامركزية على مساهمتها في مجال التعاون الاقتصادي والتقني الاقليمي فيما بين البلدان النامية ، عن وسائل اضافية لايجاد تنسيق أفضل مع منظمة الوحدة الافريقية ، ولضمان اشتراك مختلف الوكالات اشتراكا أتم في ذلك على الصعيد دون الاقليمي ؛ وتهتم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بتوسيع نطاق مبادراتها في مجال تكوين اللجان المشتركة بين الوكالات وفرق العمل لتشمل مزيدا من المجالات الأساسية ، في حين تعتمز اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا مواصلة تطوير تربياتها في ميدان التعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الاقليمية العربية ، وذلك على أساس الاتفاقات المختلفة التي تم ابرامها بالفعل . وفي أمريكا اللاتينية ستفسح صلاحيات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية كذلك مجالاً للتنسيق الموسع مع منظمات من خارج منظومة الأمم المتحدة في تلك المنطقة الاقليمية .

٨١ - وعلاوة على ذلك ، تسمى اللجان الى تكثيف مشاركتها في أنشطة التخطيط والتنسيق على الصعيد العالمي . وتبدي اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، على وجه الخصوص ، اهتماما بأن يظل اشتراك أمانتيهما في برنامج التخطيط وأنشطة التنسيق مع مقر الأمم المتحدة على مستوى مناسب . وبالمثل ، فإن اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية تهتم بالتنسيق المحسن لبرامجها مع البرامج التي تنفذ بمقر الأمم المتحدة .

٨٢ - ومن بين اللجان الاقليمية الخمس ، فإن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا تشيران الى حاجة ملحة الى تمييز أنشطتهما في المجالات الفنية . وفيما يتعلق بالتمييز الوظيفي للجان الاقليمية الذي توخاه قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ، يبدو أن هناك ، كما اوضحت عملية اتحاز القرارات مؤخرًا في الهيئات التشريعية للجان الاقليمية ، اعترافا متزايدًا بالحاجة الى زيادة قدرات الامانات حتى تضطلع ، بصورة منتظمة ، بمهام اجراء

الابحاث وتحليل السياسة ، ولكي تؤدي ، عند الطلب ، خدمات خاصة للبلدان الأعضاء في المجالات الفنية التي باتت واضحة أن بها امكانيات عظيمة للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ، بما في ذلك على وجه الخصوص مجال النقل والموارد الطبيعية .

باء - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

٨٣ - ان المسؤوليات المتزايدة التي تقع على عاتق اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، باعتبارها المركز الرئيسي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لمنطقتي آسيا والمحيط الهادئ ، تحمل معها زيادة في حجم مهام أمانة اللجنة ، باستمرار الاتصال مع بقية الوكالات والهيئات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة وضمان تنسيق البرامج معها .

٨٤ - ومن هذه المهام المتوسع فيها خدمة اللجنة المشتركة بين الوكالات وفرقة العمل المعنية بالتنمية الريفية المتكاملة . ويمكن بسط مجال هذه المهمة لتشمل أنشطة أخرى لتنمية المنطقة ، وخاصة الأنشطة المتصلة بتشجيع التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ، والمتعلقة بالأنشطة في مجالي التخطيط الانمائي والتنمية الاجتماعية . وهناك مهمة أخرى من هذا القبيل تتمثل في الإبقاء على اتصال أكثر دواماً مع الهيئات المتخصصة للمنظمة ، وخاصة الهيئات التي تقوم معها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بتشغيل وحدات مشتركة بالأمانة ، وذلك لضمان تنسيق وتجانس برامج العمل في كل منها . كما أن هناك مهمة أخرى هي تحسين الاتصال مع مقرر الأمم المتحدة وكذلك مع اللجان الإقليمية الأخرى بهدف تشجيع التوزيع المناسب للمهام والمسؤوليات في تنفيذ خطة الأمم المتحدة المتوسطة الأجل ، وأيضاً لتوفير متابعة فعالة للمقررات التي تتخذها هيئات الأمم المتحدة الدولية الحكومية .

٨٥ - وفي إطار القرار ٣٢/١٩٧ ، فان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ مستعدة لممارسة درجة أعلى من المسؤولية في مجال التنسيق والتعاون الاقليميين ، آخذة في الحسبان الاحتياجات والظروف الخاصة للمنطقة . ويعد برنامج الموارد الطبيعية واحداً من المجالات التي أعطيت فيها اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ ولاية قوية من لدن هيئاتها التشريعية . والواقع أن اللجنة شددت في دورتها السادسة والثلاثين (عام ١٩٨٠) بمساندتها برنامج العمل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ في قطاع الموارد الطبيعية ، على الحاجة الى استغلال وصيانة الموارد الطبيعية وخاصة موارد الطاقة والماء والمعادن - على نحو ملائم ، وذلك لتحقيق أهداف الاستراتيجية الانمائية الإقليمية للثمانينات . كما أنها أكدت الحاجة لاعطاء الأولوية للدراسات التي تجرى على الطاقة المعدنية الكامنة للمنطقة ، وعلى تحسين الترتيبات القانونية والتنظيمية لاستكشاف واستغلال المعادن ، وعلى الادارة البيعية لأنشطة استكشاف واستغلال المعادن ، وكذلك على تشجيع تطبيق الأساليب التكنولوجية الحديثة في استكشاف واستغلال المعادن ، بما في ذلك معادن الوقود .

جيم - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية

٨٦ - هناك مجالان أساسيان من مجالات عمل أمانة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية - كما سيوضح فيما يلي - يحتاجان الى تعزيز ، بوصف ذلك مسألة أولوية .

(أ) ان الاهتمام الذي بدأت الأمم المتحدة توليه مؤخرا لعملية التخطيط في كافة أطوارها يؤدي الى تغييرات هامة في الاجراءات العالمية - سوف تتطلب تعديلات في الممارسات ذات الصلة داخل اللجان الاقليمية ؛ كما انه يشمل اعترافا بالحاجة الى تحسين وتعزيز عملية التقييم كجزء من الاجراءات المادية للتخطيط والبرمجة والميزنة . وهناك ناحية ثالثة ، ألا وهي الحاجة الى تحسين التنسيق والتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الاقليمية بهدف زيادة أنشطة البرامج المشتركة بين الوكالات ، ولتجنب ازدواج الجهود ، وتلافي استغلال الموارد بصورة غير فعالة في تنفيذ البرامج .

(ب) ومن الممكن أن يتوقع ، نتيجة لعملية تحقيق اللامركزية ، أن يتسع دور أمانة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية بشكل جوهري ، وذلك فيما يتعلق بتشجيع التعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية . وعلى حين أن تشجيع التعاون التقني والاقتصادي وتبادل الخبرات يشكلان دائما جزءا جوهريا من مهام اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، فان التشديد الان على مفهومي الاعتماد الذاتي والجماعي على الذات ، وعلى الاستغلال الاقصى لموارد وقدرات وخبرات البلدان النامية ليدعو الى زيادة حجم الأنشطة المتمثلة بالتعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية على الصعيدين الاقليمي والاقليمي ، وذلك بناء على طلب مؤتمر التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية المعقود بمدينة مكسيكو في ايلول / سبتمبر ١٩٧٦ (A/C.2/31/7 ، الباب الاول) وعلى طلب غلطة عمل بونيس ايرس للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية (بونيس ايرس ، آب / اغسطس - ايلول / سبتمبر ١٩٧٨) (١١) ، وعلى طلب المؤتمر الوزاري الرابع لمجموعة السبعة والسبعين المعقود بأروشا في شباط / فبراير ١٩٧٩ (TD/236) ، وعلى طلب قرارى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٣٨٧ (د - ١٨) و ٤٠٥ (د - ١٨) .

دال - اللجنة الاقتصادية لافريقيا

٨٧ - يتطلب تنفيذ المهام المسندة الى اللجان الاقليمية ، كما ذكر بايجاز في الجزء الثاني من هذا التقرير ، تكثيفا للجهود التي بدأت بالفعل ، كما يتطلب تحديد مهام جديدة .

(١١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع E.78.II.A.11 (والتصويب)) .

٨٨ - ومن أجل استمرار المسؤوليات التقليدية للجنة الاقتصادية لأفريقيا ، فإن الموارد ستستغل بحيث توفر الدعم الأمثل لتحقيق مقاصد التنمية الواردة في الاستراتيجية الانمائية لأفريقيا للمعد الانمائي الثالث . وهذه الاستراتيجية ، التي وافق عليها رؤساء حكومات منظمة الوحدة الأفريقية ، وكذلك اعلان الالتزام الذي ورد بها بشأن المبادئ التوجيهية والتدابير المتعلقة بالاعتماد الفردي والجماعي على الذات في التنمية الاجتماعية والاقتصادية من أجل إقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، يعطيان الأولوية لتحقيق الاكتفاء الذاتي في الطعام ؛ ويشددان على التكامل المادي للمنطقة من خلال تنمية مجالي النقل والمواصلات على الأصعدة الوطنية والمتعددة البلدان والاقليمية ؛ كما يمنحان أولوية عالية لإقامة قاعدة صناعية سليمة . وفي هذا السياق سيتم إيلاء قذاعات الصناعة والنقل والزراعة والتجارة اهتماما خاصا في برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا .

٨٩ - وتتصل المهام الموسعة للجنة ، فيما تتصل ، بتشجيع التعاون الاقليمي ودون الاقليمي والاقليمي فيما بين البلدان النامية ، كما تتصل بممارسة القيادة بروح الفريق ، وبمسؤولية التنسيق والتعاون بين القطاعات على الصعيد الاقليمي ، وكذلك بتقوية العلاقات مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة .

٩٠ - والجهاز الرئيسي في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا لتعزيز التعاون الاقتصادي والتقني على الصعيدين دون الاقليمي والاقليمي هو مراكز البرمجة والتشغيل المتعددة البلدان ، التابعة للجنة ، والتي انشئت بموجب قرار اللجنة (٣١١ د - ١٣) ؛ ومن المتوقع ان تقوم هذه المراكز بدور حفاز في التنمية الاقتصادية في المناطق دون الاقليمية التابعة لها . وتتضمن الأنشطة التي تحتاج الى تنفيذ ، فيما تتضمن ، ما يلي :

(أ) ضمان المشاركة الكاملة والفعالة لمختلف الوكالات في تحديد وصياغة وتنفيذ البرامج والمشاريع الانمائية ، وذلك بالتعاون مع ممثلي الدول الأعضاء المعنيين على صعيد اللجنة التقنية ، وكذلك على صعيد المجلس الوزاري لمراكز البرمجة والتشغيل المتعددة الجنسية ؛

(ب) العمل المشترك المتواصل مع مختلف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من أجل التأكد - على وجه الخصوص - من أن موظفي المراكز على المام تام ببرامج العمل على الصعيد دون الاقليمي .

٩١ - وعلى الصعيدين الاقليمي والاقليمي ، فإن الأنشطة التالية تحتاج الى تعزيز متفرغ :

(أ) اشراك منظمة الوحدة الأفريقية والمنظمات الدولية والحكومة الاخرى العاملة داخل المنطقة الأفريقية في الأنشطة الانمائية التي تقوم بها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومنظمات الأمم المتحدة الاخرى ؛

(ب) تنسيق العمل بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومنظمة الوحدة الافريقية، بالاشتراك مع وكالات الأمم المتحدة، في مجال الاشراف المشترك على المؤتمرات الوزارية القطاعية، وذلك لتيسير العمل المنسق في مجال تحديد وصياغة وتنفيذ البرامج، وبذلك يتسنى الاستغلال الأمثل للموارد المحدودة المتاحة ليس فقط لمؤسسات منلومة الأمم المتحدة، بل كذلك للحكومات والمؤسسات الافريقية. وسيكون للمؤتمرات القطاعية هذه الوظائف التالية:

- ١' استعراض مشاكل القضايا المتصلة بالقطاع الانمائي التابع لكل منها؛
- ٢' صياغة السياسات والاستراتيجيات الاقليمية المتصلة بالقطاع الداخل في مجال اختصاصها؛
- ٣' تحديد مجالات للتعاون والتكامل المتعدد البلدان؛
- ٤' صياغة برامج عمل وألويات قطاعية لتدرسها الهيئات التشريعية أو التداولية المختصة؛

(ج) تحديد وتشجيع وتنسيق التعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية داخل المنطقة الافريقية، وبين افريقيا والمناطق النامية الأخرى.

٩٢ - وسوف تستلزم الجهود المبذولة لتقوية العلاقات مع الوكالات المتخصصة، فيما تستلزم، اجراء اتصالات مبدئية مع الوكالات على أعلى مستوى، بالإضافة الى تحديد الافرة المتخصصة الاختصاصات والمشاركة بين الامانات لمجالات التعاون الممكنة، وكذلك وضع وتنفيذ برامج محددة في مجالات الجهد التعاوني المتفق عليه.

٩٣ - وتتصل الوظائف المذكورة أعلاه اتصالا مباشرا بأنشطة اللجنة الاقتصادية لافريقيا باعتبارها الوكالة المنفذة ومصدر المون للبلدان النامية في تحديد المشروعات واعداد البرامج لتشجيع التعاون فيما بين البلدان. ولا يقصد بقائمة الانشطة المذكورة أعلاه أن تكون شاملة، وإنما تعرض، بصورة موجزة، الاعمال والمسؤوليات الرئيسية المتعلقة بتعزيز قدرة اللجنة الاقتصادية لافريقيا على تنفيذ البرامج، وعلى أساس الأولوية.

هاء - اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا

٩٤ - شهدت السنوات الاخيرة زيادة كبيرة في وظائف اعداد أنشطة برامج اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا والاشراف والتنسيق الشاملين لتنفيذ البرامج ، بحيث اصبحت تضم مهام متنوعة منها ما يلي :

(أ) تفسير وتنسيق التخطيط اللازم لتنفيذ القرارات الصادرة عن اللجنة والهيئات التشريعية الاخرى للامم المتحدة ؛

(ب) استعراض وتحديث الخطة المتوسطة الاجل ، في ضوء كل المقررات التشريعية التي تترتب عليها اثار بالنسبة الى البرامج والصادرة بعد اعتماد الخطة ؛

(ج) اعداد برامج عمل اللجنة واولوياتها لفترة سنتين واسهامها في الخطط المتوسطة الاجل بطريقة متكاملة كي يمكن تقييم كل عنصر في البرنامج في ضوء اهميته النسبية من حيث الاهداف التي وضعتها اللجنة والهيئات التشريعية المركزية . ويستدعي هذا تنسيقا مكثفا داخل الامانة ومع هيئات الامم المتحدة الاخرى ، فضلا عن انشاء أفرقة عمل ونقاط وصل في مجالات اولويات متقاة ؛

(د) التعاون والتنسيق مع ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية في نطاق اعادة التشكيل وضمفاء طابع الامركزية الجارية الان ؛

(هـ) تحليل البرامج في مختلف المنظمات وتشجيع التعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية على الصعيد الاقليمي ؛ والاشترك في الاجتماعات الخاصة بالبرامج والتنسيق في منظومة الامم المتحدة ، واعداد الوثائق ذات الصلة ؛

(و) زيادة تنمية التعاون والتنسيق مع الامم المتحدة والمنظمات الدولية والاقليمية الاخرى ؛

(ز) تخصيص الموارد ومراقبة تنفيذ البرنامج ، ووضع مؤشرات للانتاج ومعايير للاداء لضمان انسجام استخدام الموارد مع تحقيق الاهداف .

٩٥ - يضاف الى ذلك ان اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا تشجع التعاون الاقتصادي والتقني داخل المنطقة في مجموعة واسعة من البرامج والانشطة التقنية التي سوف يجرى تعزيزها في اطار عملية اعادة التشكيل . وتمثل الهياكل الاساسية للنقل أحد الميادين التي تتسم بامكانات خاصة للتعاون الاقليمي والتي تسمح باتخاذ اجراء فوري بشأنها .

٩٦ - ورغم التحسنات التي طرأت على الهياكل الاساسية للنقل في الدول اعضاء اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا خلال السنوات الست الماضية ، مازالت تخطيطات بعض الطرق السريعة والخطوط الحديدية لا تتفق مع النمط الراهن لحدودها او للتجمعات السكانية ومراكز النشاط الاقتصادي فيها . ففي حالات كثيرة لا تواكب خدمات النقل ، وكذلك مركبات النقل واساطيله قدرات المرافق والمحطات النهائية القائمة . ومن ناحية اخرى يؤدي ادخال تكنولوجيا حديثة للنقل الى الاقليم

الى جعل مرافق الهياكل الاساسية في بعض الحالات زائدة عن الحاجة وبالية الطراز . ونظم النقل على الطرق في الريف بالذات لا تتكافأ مع اهميتها بالنسبة للوحدة الوطنية والسياسية والاقتصادية للبلدان الاعضاء .

٩٧ - لذلك يقترح تعزيز العمل بشأن العنصرين التاليين من برنامج نقل اللجنة الاقتصادية لغربي اسيا :

(أ) التخطيط المتكامل للنقل : يجرى حاليا اعداد خطة شاملة للنقل في منطقة اللجنة الاقتصادية لغربي اسيا ويتوقع اتمامها في عام ١٩٨١ . ومن المتوخى الاضطلاع بالانشطة التالية :

' ١ ' استعراض خطط النقل الوطنية للتعرف على الطريقة المناسبة لتشجيع تنسيق النقل البرى على الصعيدين الوطني والاقليمي ؛

' ٢ ' اجراء دراسات عن تخصصات معينة في النقل البرى المختلط الوسائل المتكامل ؛

' ٣ ' اجراء دراسات تتعلق بتخطيط وتنمية النقل الريفي ، مع تركيز على تحسين معدات ومركبات النقل البرى وتكنولوجيا انشاء الطرق ؛

' ٤ ' اجراء دراسات عن تحسين ادارة السكك الحديدية وتخطيطها وتشغيلها وصيانتها .

(ب) انشاء الطرق المنخفضة التكاليف في المناطق الجافة : ان هدف هذا العنصر من

البرنامج هو تشجيع انشاء الطرق بتكاليف منخفضة في المناطق القاحلة من منطقة اللجنة باستخدام مواد ومعدات بناء ملائمة ، ومساعدة البلدان الاعضاء في جهودها لوضع نظام كاف وفعال ومنخفض التكاليف للنقل على الطرق في الريف وللنقل الريفي من اجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية ، من خلال الدراسات والخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية . ومن ثم يتوخى القيام بالانشطة الاضافية التالية : اجراء دراسات استقصائية للمواصفات الحالية المستخدمة في انشاء الطرق في المناطق الجافة ، ولمدى توفر مسواد البناء المناسبة في المناطق المتاخمة ؛ واجراء دراسات عن تحديد واستخدام مواد ومعدات البناء الملائمة ، وعن وضع معايير للتصميم الهندسي من أجل انشاء وصيانة الطرق بتكاليف منخفضة في المناطق الجافة ، وعن التقييم الاقتصادي للطرق المنخفضة التكاليف في المناطق الجافة وتخطيطها .

المرفق

المشاركة الجماعية للبلدان النامية فى وضع أولويات للتعاون الاقليمي

١ - اتخذت مؤخرا تدابير ملموسة على صعيد البرامج المشتركة بين البلدان التي يمولها برنامج الأمم المتحدة الانمائي من أجل تعزيز الاشتراك الجماعي للبلدان النامية في كل منطقة في وضع أولويات لبرامجها الاقليمية .

٢ - فقد قرر مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي في مقره ١٠/٧٩ الذي اتخذته في دورته السادسة والعشرين " ان يستعرض الممارسات المتبعة حاليا في تقرير أولويات للبرامج المشتركة بين البلدان من أجل تعزيز المشاركة الجماعية للبلدان النامية في كل منطقة في وضع أولويات للبرامج الاقليمية للدورة الثالثة ، وأن يدرج هذا الاستعراض كبنء في جدول أعمال دورته السابعة والعشرين " ، ورجا من " مدير البرنامج اعداد تقرير لهذا الاستعراض وذلك بالتشاور عند الامكان مع الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة ، والأمناء التنفيذيين للجان الاقليمية ، ورؤساء المنظمات الاقليمية وون الاقليمية المناسبة الأخرى في البلدان النامية " (أ) .

٣ - وبعد ذلك ، كان مما قام به المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الرابعة والثلاثين أنه اعتمد القرار ١٩٧٩/٦٤ بشأن التعاون الاقليمي والتنمية ، وهو القرار الذي رحب فيه " بما يعكف عليه مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، واللجان الاقليمية ، من نظر في تدابير تعزيز الاشتراك الجماعي للبلدان النامية في كل منطقة اقليمية في تحديد الأولويات للبرامج المشتركة بين الأقطار " . كذلك رجا القرار من الأمين العام أن يقدم تقريرا الى المجلس في دورته العادية لعام ١٩٨٠ عن " نتائج المشاورات حول دور اللجان الاقليمية في تحديد الأولويات للبرامج المشتركة بين الأقطار " .

٤ - وكان مما قامت به الجمعية العامة في قرارها ٣٤/٢٠٦ بشأن تنفيذ الجزء رابعا من مرفق القرار الخاص بعملية اعادة التشكيل أنها رجحت من مدير البرنامج " أن يعد بالتعاون مع الأمناء التنفيذيين للجان الاقليمية مقترحات لتعزيز المشاركة الجماعية لبلدان كل منطقة اقليمية في تحديد وبدء المشاريع والأنشطة الاقليمية وكذلك في تقرير الأولويات للبرامج المشتركة بين البلدان " .

٥ - وقد قام مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي بعد مشاورات مع الأمناء التنفيذيين للجان الاقليمية باعداد تقريره (DP/435) استجابة للمقرر المذكور لمجلس الادارة ولقرار الجمعية العامة ٣٤/٢٠٦ . وما يشمله المقترح الوارد في تقرير مدير البرنامج الخطوات التالية :

(أ) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٧٩ ، الملحق رقم ١٠ (E/1979/40) ، ص ١٣٦ من النص الانكليزي .

- (أ) يطلب من الحكومات واللجان الإقليمية والتجمعات الإقليمية ودون الإقليمية الحكومية الدولية والوكالات أن تقدم آراءها في أولويات برامج دورة البرمجة الثالثة ؛
- (ب) يطلب من الوكالات التي تعقد عادة اجتماعات قطاعية إقليمية ودون إقليمية للحكومات أن تلتزم آراء هذه الاجتماعات القطاعية ، ولا سيما بشأن الأولويات البرنامجية للبرامج الإقليمية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وينبغي أن تدعى لحضورها الوكالات ذات المسؤوليات المتعددة القطاعات مثل الأمم المتحدة والاونكتاد ، فضلا عن اللجان الإقليمية ؛
- (ج) يقوم مدير البرنامج من واقع استخدامه لما تقدم وغيره كمساهمات ، باعداد مشاريع برامج إقليمية بحيث يأخذ في الاعتبار أيضا ما يتصل بذلك من مقررات الجمعية العامة وغيرها من المؤتمرات والاجتماعات العالمية والإقليمية لمنظومة الأمم المتحدة ؛
- (د) لضمان المشاركة الجماعية للحكومات في التقرير النهائي للأولويات بين مختلف المساهمات المحددة أعلاه ، يعقد مدير البرنامج بالتعاون مع الأمانة التنفيذية للجان الإقليمية اجتماعا خاصا بالحكومات في كل من المناطق التي تشملها البرامج الإقليمية ، من أجل مناقشة واستعراض مشروع البرنامج الذي يعده مدير البرنامج والذي أشير إليه أعلاه ؛
- (هـ) يقوم مدير البرنامج بعد ذلك باستعراض مشاريع البرامج على ضوء الاستنتاجات التي توصلت إليها هذه الاجتماعات ، واعداد برنامج نهائي لكل منطقة يقدم الى مجلس الإدارة ، مشفوعا بتقرير عن الاستنتاجات الرئيسية لكل اجتماع حكومي دولي منها .
- ٦ - وقد اعتمد مجلس الإدارة في دورته السابعة والعشرين المعقودة في حزيران / يونيه ١٩٨٠ المقرر ٩/٨٠ ، الذي أيد عملية التشاور التي اقترحها مدير البرنامج . وكان مما قام به المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٦٥/١٩٨٠ الذي اتخذه في دورته العادية الثانية المعقودة في تموز/ يوليه ١٩٨٠ ، ان زكى لنظر الجمعية العامة تقرير مدير البرنامج ، فضلا عن مقرر مجلس الإدارة ٩/٨٠ المؤرخ في ١٧ حزيران / يونيه ١٩٨٠ الذي أيد فيه عملية التشاور المقترحة في تقرير مدير البرنامج .
- ٧ - وطبقا لهذه المقترحات ، عقد اجتماع لوزراء التخطيط والاقتصاد في منطقة افريقيا ، تحت رعاية اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، ووافق الاجتماع على الأولويات الخاصة بافريقيا للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٦ . أما عن منطقة امريكا اللاتينية ، فسوف ينعقد اجتماع حكومي دولي خاص بمناسبة انعقاد الدورة التاسعة عشرة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية المقرر عقد ها في نيسان / ابريل ١٩٨٠ في مونتيفيديو لاستعراض أولويات المشاريع المشتركة بين البلدان .
- ٨ - وسوف يعقد في بداية شباط / فبراير ١٩٨١ بمدينة بانكوك بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ اجتماع مماثل خاص بمنطقة آسيا والمحيط الهادئ . وستقدم البرمجة القطرية المشتركة الخاصة بالمنطقة العربية الى اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا واللجنة الاقتصادية لافريقيا كي تنظر كل منهما فيها في دورتها السنوية العادية .